

*Global Journal of Economic and Business, Vol. 1, No. 3, December 2016, pp. 102-135*

ISSN E-2519-9293 , ISSN P-2519-9285

Copyright © Science Reflection, 2016

[www.sciencereflection.com](http://www.sciencereflection.com)

## **The Impacts of Poverty and Unemployment on the Civil Peace Threatening "The Treatment Mechanisms in the Light of the Prophetic Guidance" Islamic Economy Assessment**

**Dr. Kholoud Ahmad Tanash**

Assistant Professor of Economy and Islamic Banking, Department of Economics, banks and Islamic banks, Yarmouk University  
mk942006@yahoo.com

**Dr. Mohamed Ahmed Ababnih**

Assistant Professor of Economy and Islamic Banking, Ministry of Education  
Muhammad\_ababnih@yahoo.com

---

### **Abstract**

The study aims to demonstrate the impact of poverty and unemployment in the threat of civil peace, through search the concept of civil peace, poverty and unemployment and causes of and raised by. And follow the guidance is prophetic in addressing the phenomenon of poverty and unemployment as one of the most important threats to civil peace, and the statement of preventive and curative solutions for them, and appreciation of those solutions from the perspective of Islamic economics in a manner contributing to the preservation of civil peace and achieve social safety.


The importance of civil peace has been shown is the need of the five necessities in the purposes of islam, which has to be secured for each of belonging to a community of individuals, Although the problem of poverty and unemployment from the global economic problems facing communities which have repercussions In all aspects of life and is at the same time of the most important threats to civil peace and that the doctrine of the Islamic economic feet holistic treatment of the problem of poverty and unemployment in a manner contributing to the preservation of civil peace.

This result is due to the excellence Sunnah and unique methodology in the treatment of poverty and unemployment. Research has recommended that the revival of the financial acts of worship among the Islamic community applications, and the need to embrace the idea of the state of small and medium enterprises and handicraft all of this to be a mechanism contributing to the treatment of poverty and In this paper, we describe the formatting guidelines for GJEB Journal Submission. The entire paper must be in A4 size and "Moderate" margin. The authors must follow the instructions given in the document for the papers to be published. You can use this document as both an instruction set and as a template into which you can type your own text.

### **Indexing terms/Keywords**

civil peace, poverty, unemployment, social security

---



## الفقر والبطالة وأثرهما في تهديد السلم المدني

### "آليات المعالجة في ضوء الهدى النبوي"

#### تقدير اقتصاد إسلامي

الدكتورة خلود أحمد طنش

دكتوراه الاقتصاد والمصارف الإسلامية / جامعة اليرموك / قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية

mk942006@yahoo.com

الدكتور محمد أحمد عبابنة

دكتوراه الاقتصاد والمصارف الإسلامية / وزارة التربية والتعليم

Muhammad\_ababnih@yahoo.com

#### الملخص:

تهدف الدراسة إلى بيان أثر الفقر والبطالة في تهديد السلم المدني، وذلك من خلال بحث مفهوم السلم المدني والفقر والبطالة وأسبابهما وأثرهما، وتتبع الهدى النبوي في معالجة ظاهرة الفقر والبطالة باعتبارهما إحدى أهم مهددات السلم المدني، وبيان الحلول الوقائية والعلاجية لهما، وتقدير تلك الحلول من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي على نحو يسهم في الحفاظ على السلم المدني ويحقق الأمان الاجتماعي. وقد تبين أهمية السلم المدني وهو ضرورة من الضرورات الخمس في مقاصد الشريعة والتي لا بد من تأمينها لكل من ينتمي للمجتمع من أفراد، وإن مشكلة الفقر والبطالة من المشكلات الاقتصادية العالمية التي تواجه المجتمعات والتي لها انعكاسات على الحياة بكافة مناحيها وتعد في ذات الوقت من أهم مهددات السلم المدني وإن المذهب الاقتصادي الإسلامي قدم علاجاً متكاملًا لمشكلة الفقر والبطالة على نحو يسهم في الحفاظ على السلم المدني، وهذه النتيجة مردها إلى تميز السنة النبوية ومنهجيتها الفريدة في علاج الفقر والبطالة. وقد أوصى البحث بضرورة إعادة إحياء التطبيقات الإسلامية للعبادات المالية في أوساط المجتمع، وضرورة تبني الدولة لفكرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة والحرف اليدوية كل ذلك ليكون آلية تسهم في علاج الفقر والبطالة والحفاظ على السلم المدني والأمن الاجتماعي.

**كلمات مفتاحية:** السلم المدني، الفقر، البطالة، الأمان الاجتماعي.

#### المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن سار على هديهم واستنَّ بسنتهم إلى يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لا رب غيره ولا معبود بحق سواه، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد:

لقد جاءت سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسنته ترجمة لأحكام القرآن العظيم وتطبيقاً عملياً لمنهج الله سبحانه الذي ارتضاه للبشر، حيث قال سبحانه وتعالى: **چ د ن ت ث ش ج [النور 54]**، ولا شك أن المعرفة الوافية لمنهجية النبي صلى الله عليه وسلم في إرساء قواعد السلم المدني لها أثر كبير في فهم الواقع وتوجيهه وفق منهج النبي صلى الله عليه وسلم، حيث أنار الطريق للأمة ووضع حجر الأساس في كل جانب من جوانب الحياة، في الوقت الذي نحن بأمس الحاجة فيه إلى تتبع خطى نبينا صلى الله عليه وسلم والعودة إلى قواعد السنّة المطهرة خاصة فيما يتعلق بالسلم المدني والذي يتعلق بمقصد من مقاصد الشريعة التي جاءت لتحقيقها من خلال نصوص القرآن والسنة.

وقد يتأثر السلم المدني بمجموعة من الأخطار الداخلية والخارجية التي تعمل على اختلاله، ومن أهم تلك الأخطار الداخلية ظاهرتي الفقر والبطالة وهما من أهم المشكلات الاقتصادية التي تواجه المجتمعات وتترك أثراً على أمن وسلم المجتمع، لأجل ذلك كان لزاماً التصدي لهما للمحافظة على أمن وسلم المجتمع، وما يجب علينا إلا تتبع الهدي النبوي للوصول إلى الحلول الوقائية والعلاجية لهما، وذلك من خلال التعريف بالتوجيهات النبوية التي تسهم في الحفاظ على السلم المدني رصيناً بعيداً عن كل أسباب الاختلال وكل ذلك في ضوء تقدير الاقتصاد الإسلامي لها.

#### أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من عدة جوانب منها:

- 1- أن الفقر والبطالة من أهم المشكلات الاقتصادية التي تواجه المجتمعات البشرية، ومن المواضيع المهمة في الاقتصاد الإسلامي لأن آثارهما ترتبط بمورد إنتاجي مهم وهو الإنسان الذي يمثل الدعامة الأساسية في تنمية المجتمع.
- 2- الأثر الكبير الذي تتركه ظاهرتي الفقر والبطالة على السلم المدني للمجتمع، من حيث نقض ببيان المجتمع وأمنه وهذا كله يترك أثراً سلبياً على الحياة الاجتماعية والاقتصادية.
- 3- إبراز جانب السبق الحضاري للسنة النبوية في معالجة الفقر والبطالة، وإبراز الأساليب التي استخدمها النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك.

#### مشكلة الدراسة:

تتلخص مشكلة الدراسة في طرح التساؤلات التالية:

- 1- ما مفهوم السلم المدني؟ وما الألفاظ ذات الصلة بهذا المفهوم؟
- 2- ما أهمية السلم المدني في السنة النبوية؟ وما أهميته من الناحية الاقتصادية؟
- 3- ما مفهوم الفقر والبطالة؟ وما هي أسبابهما؟
- 4- ما هي الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي تتركها ظاهرة الفقر والبطالة على الفرد والمجتمع؟
- 5- ما هي آليات معالجة مشكلة الفقر والبطالة في ضوء الهدي النبوي؟
- 6- ما هو أثر تفعيل آليات المعالجة على السلم المدني؟

#### أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- التعرف على مفهوم السلم المدني والألفاظ ذات الصلة.
- 2- توضيح أهمية السلم المدني في السنة النبوية، وأهميته من الناحية الاقتصادية.
- 3- التعرف على ظاهرة الفقر والبطالة وما تعلق بهما من أسباب وأثار.
- 4- تتبع الهدي النبوي في معالجة ظاهرة الفقر والبطالة باعتبارهما إحدى أهم مهددات السلم المدني، وبيان الحلول الوقائية والعلاجية لهما، وتقدير تلك الحلول من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي على نحو يسهم في الحفاظ على السلم المدني ويحقق الأمان الاجتماعي.

#### منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهجين التاليين:

- أولاً: المنهج الوصفي وذلك من خلال استعراض الجوانب المتعلقة بمفهوم السلم المدني وأهميته، وتقديم عرض موجز عن مفهوم وأسباب وآثار ظاهرة الفقر والبطالة، وتتبع الأحاديث النبوية التي أشارت لعلاج ظاهرة الفقر والبطالة.
- ثانياً: المنهج الاستقرائي وذلك من خلال استخلاص أهم التوجيهات والقيم النبوية الوقائية والعلاجية لظاهرة الفقر والبطالة وتقديرها من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي على نحو يسهم في الحفاظ على السلم المدني رصينا بعيدا عن أي اختلال.

#### الدراسات السابقة:

#### - دراسة طشطوش (2013) بعنوان (الأمن الاجتماعي من منظور الاقتصاد الإسلامي)

تهدف هذه الدراسة إلى توصيف مشكلة الأمن الاجتماعي الراهنة، وبحث مسبباتها محليا وإقليميا ودوليا، وتقييم السياسات المقترحة التي عرضت لمعالجتها وضعيا، وتجليه دور الاقتصاد الإسلامي في تحقيق الأمن الاجتماعي وقاية وعلاجاً. وتضمنت الدراسة مفهوم الأمن الاجتماعي وواقعه واتجاهاته، ووضعت تقييماً للمعالجات القائمة لتدهور الأمن الاجتماعي سواء في البلدان الصناعية أو البلدان النامية، ثم انتهت ببيان موقف الاقتصاد الإسلامي من الأمن الاجتماعي ودور مؤسساته في تحقيق الأمن الاجتماعي. وخلصت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها: أن الأمن الاجتماعي من أهم الحاجات الأساسية للإنسان والتي لا يستطيع العيش بدونها وانعدام الأمن يعني فناء الأمة والقضاء على كيانها بسبب ما سوف يصيبها من تفكك وانهار، كما وتوصلت إلى شمولية مفهوم الأمن الاجتماعي؛ فهو يشمل الأمن الغذائي والصحي والنفسي والاقتصادي والعسكري، وقدم الإسلام العديد من الآليات الكفيلة بتحقيق الأمن الاجتماعي بمعناه الشامل

#### - دراسة عابنة (2012) بعنوان (دور الزكاة في تحقيق الأمن الاجتماعي)

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور الزكاة في تحقيق الأمن الاجتماعي بوصفها ركناً من أركان الدين الإسلامي العظيم، شرعها الإسلام لتحقيق مقاصد عدة من أبرزها غلق كل منافذ الخوف والعوز الناشئة عن العوز والحاجة في المجتمع المسلم. وتضمنت الدراسة توضيح مفهوم الأمن الاجتماعي وأهميته، وخصائص الزكاة وطبيعتها ودورها في تحقيق التكافل الاجتماعي والأمان الاجتماعي، ودورها في تخفيف تكاليف محاربة الجريمة بما توفره من فرص عمل وتوظيف تحقيقاً لكفاية أفراد المجتمع ، وذلك من خلال توضيح الجوانب الأمنية في أوعية الزكاة، والجوانب الأمنية التي تتحقق من خلال مصارف الزكاة. وخلصت

الدراسة إلى ضرورة تنظيم الزكاة على شكل مؤسسي حتى تستطيع القيام بدورها الشامل الذي أراده الشارع سبحانه، وسن التشريعات اللازمة لتطبيق الفريضة عمليا لتحقيق مقصدا عظيما من مقاصد الإسلام ألا وهو الأمن.

#### - دراسة السبهاني (2010) بعنوان (شبكات الأمان والضمان الاجتماعي في الإسلام)

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم شبكات الأمان والضمان الاجتماعي الأصيلة والخالدة والشاملة في الإسلام مقارنة بتشريعات الضمان الحادثة في اقتصاد السوق، وشبكات الأمان الطارئة والمرحلية والجزئية التي تعاهدتها المنظمات الدولية المعبرة عن توجيهاتها في ظل العولمة، وتضمنت الدراسة بيان موقف الإسلام من الضمان والأمان الاجتماعي بتأصيله، وبيان الأطر المؤسسية التي أقرها الإسلام لتحقيق حد الكفاية لإفراده. وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أبرزها: تفوق الإسلام تجاه قضية الضمان الاجتماعي، وتفوق شبكات الأمان الاجتماعي الخادمة له على أي موقف أو تشكيل مؤسسي معاصر، والضمان الاجتماعي في الإسلام هو لكل أفراد الدولة بغض النظر عن ديانتهم، كما وخلصت الدراسة إلى جملة من السياسات العملية التي قد تسهم بالنهوض بالضمان الاجتماعي لا سيما في ظل المعوقات الموضوعية التي قيدت مظلة الضمان الاجتماعي في الدول العربية الإسلامية.

#### - دراسة العجلوني (2010) بعنوان (الأسباب الاقتصادية لظاهرة الفقر وطرق معالجتها)

تهدف الدراسة إلى مراجعة الأسباب الاقتصادية لظاهرة الفقر وخاصة في - الأردن - لتفسير المشكلة واقتراح الحلول الملائمة لها والسياسات التي قد تسهم في خفض نسبة الفقر، وتضمنت الدراسة مفهوم ومقياس الفقر، وبيان الأسباب العامة لظاهرة الفقر، والأسباب الخاصة بهذه الظاهرة في الأردن، والاستراتيجيات المقترحة لعلاج هذه الظاهرة. وخلصت الدراسة إلى جملة من المقترحات والتوصيات لعلاج الفقر منها: إنشاء مؤسسة حكومية متخصصة في تقديم الخدمات الفنية والاقتصادية للمشروعات الصغيرة، وإيلاء الأسر الفقيرة الرعاية والاهتمام من خلال دعم تشجيع العمل الخاص وخاصة لأفرادها الشباب، وذلك بتمليكهم مصلحة خاصة عن طريق أسلوب التمويل التتموي، بعد إكسابهم الخبرات والمهارات الفنية والإدارية في مجال العمل وتخفيض أسعار السلع الغذائية للأسر الفقيرة سواء بدعم أسعارها أو بتخصيص نظام البطاقات التموينية لتلك الأسر ما أمكن وغيرها.

#### - دراسة ذبيح (2008) بعنوان (الآليات الشرعية لعلاج مشكلة البطالة )

تهدف الدراسة إلى التعرف على ظاهرة البطالة وما تعلق بها من أسباب وآثار، ووضع علاج جذري لمشكلة البطالة قابل للتطبيق من منظور إسلامي، والتعرف على الآليات الشرعية لمعالجة مشكلة البطالة وتطبيقاتها المعاصرة. وتضمنت الدراسة بحث مفهوم البطالة وأسبابها وآثارها، والآليات الشرعية الوقائية والعملية لعلاج مشكلة البطالة. وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج من أبرزها: أن علاج مشكلة البطالة يرتكز على جانبين وقائي قبل وقوع الظاهرة وعلاجي بعد وقوع الظاهرة وهذه الآلية تترك ميزة لعلاج ظاهرة البطالة في المجتمعات المسلمة.

وتأتي هذه الدراسة في الوقت الذي أغفلت فيه الدراسات السابقة أثر الفقر والبطالة على السلم المدني، فجعلت الدراسات السابقة إما أفردت الحديث عن الأمان الاجتماعي وسبل تحقيقه، أو أنها تحدثت عن مشكلة الفقر والبطالة وعلاجهما، وبالتالي

لا يوجد ربط بين آليات معالجتها واثر ذلك على السلم المدني. كما أن هذه الدراسة تتميز بأنها تستقصى آليات المعالجة من الهدي النبوي الشريف بقرائة اقتصادية.

ويأمل الباحثان أن تكون هذه الدراسة إضافة نوعية للدراسات ذات الصلة خاصة مع عدم وجود دراسات تتناول العنوان الدقيق للبحث في حدود اطلاع الباحثين.

## المبحث الأول

### السلم المدني، مفهومه وأهميته

يعد السلم المدني من الضرورات الخمس في مقاصد الشريعة، حيث يحتاج الفرد إلى الأمن على دينه ونفسه وماله وعرضه، وإن كان هذا المصطلح بهذا اللفظ لم يكن معلوماً في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن هناك إشارات في السنة النبوية تدل عليه، مثل مصطلح الأمن الذي ورد في وثيقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة حيث جاء فيها: ((وأنه من خرج آمن، ومن قعد بالمدينة آمن.. إلا من ظلم وأثم))<sup>(1)</sup>، وبمقتضى هذا الشرط في العهد النبوي، يتحقق الأمن لجميع المسلمين وغير المسلمين، في خروجهم وبقاتهم من غير ظلم ولا إثم.

وقد أمن المسلمون على دينهم، وعلى أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، وكان هذا الأمن حقاً أيضاً لغير المسلمين من أهل الكتاب على دينهم وديناهم، ما داموا مسالمين، وكانت أنفسهم وأعراضهم وأموالهم مصونة بذمة الإسلام، حتى ظهر الإثم والغدر بالعهود منهم، وهددوا أمن المسلمين في المدينة بمعاونة العدو، ونشروا الأكاذيب عن المسلمين، ولم يكن بد من حفظ أمن المجتمع المسلم بطردهم، وإنفاذ حكم الله فيهم طائفة بعد أخرى.

وفي المطالب التالية سوف يعرض الباحثان مفهوم السلم المدني وما يتعلق به من ألفاظ ذات صلة، وأهميته في السنة النبوية.

### المطلب الأول: مفهوم السلم المدني والألفاظ ذات الصلة:

#### الفرع الأول: مفهوم السلم المدني:

السلم في اللغة: المسالمة والصِّلْحُ ضِدُّ الْحَرْبِ وَالْمُحَارَبَةِ<sup>(2)</sup>، و(سالمة) مسالمة وسلاماً صالحه، وهو الصِّلْحُ وخلاف الْحَرْبِ وفي القرآن الكريم: **ي ي ي م م م** [الأفعال: ٦١]<sup>(3)</sup>، وفي لسان العرب: "السُّلْمُ: المُسَالِمُ، تَقُولُ: أَنَا سَلِمٌ لِمَنْ سَالَمَنِي، وَقَوْمٌ سَلِمٌ وَسَلِمٌ، مُسَالِمُونَ، وَتَسَالَمُوا: تَصَالَحُوا. وَالخَيْلُ إِذَا تَسَالَمَتْ تَسَابَرَتْ لَا يَهِيحُ بَعْضُهَا بَعْضًا، قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: يُرَوَى بِكسر السين وفتحها، وهما لُغَتَانِ لِلصِّلْحِ، وَقَلْبٌ سَلِيمٌ أَي سَالِمٌ. وَالإِسْلَامُ وَالإِسْتِسْلَامُ: الْإِنْقِيَادُ، وَالإِسْلَامُ مِنَ الشَّرِيعَةِ: إِظْهَارُ الخُضُوعِ وَإِظْهَارُ الشَّرِيعَةِ وَالتَّزَامٌ مَا أَتَى بِهِ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِذَلِكَ يُحَقَّنُ الدَّمُ وَيُسْتَدْفَعُ المَكْرُوهُ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ))<sup>(4)</sup>، قَالَ الأَزْهَرِيُّ: فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ دَخَلَ فِي بَابِ السَّلَامَةِ حَتَّى يَسَلَّمَ المُؤْمِنُونَ مِنْ بَوَائِقِهِ"<sup>(5)</sup>.

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، ج1، ص503.

(٢) لسان العرب، ابن منظور، ج6، ص3، فصل الألف.

(٣) المعجم الوسيط، ج1، ص446، باب السين.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث رقم 10، ج1، ص11.

(٥) لسان العرب، ابن منظور، ج12، ص293-294، فصل السين.

وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُحْيُونَ بَأْنَ يَقُولَ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ أَنْعِمِ صَبَاحًا، وَأَبَيْتَ اللَّعْنَ، وَيَقُولُونَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَكَأَنَّهُ عَمَامَةُ الْمُسَالَمَةِ وَأَنَّهُ لَا حَرْبَ هُنَاكَ، ثُمَّ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ فَفَصَّرُوا عَلَى السَّلَامِ وَأَمَرُوا بِإِفْشَائِهِ (6).

فمن خلال ما سبق من معاني لغوية نجد أن مدارها على تحقيق معنى الأمان والبعد عن العنف والإرهاب والتخويف والقلق والاضطراب.

أما فيما يتعلق بالمعنى الاصطلاحي فليس هناك تعريفاً محدداً للسلم المدني عند العلماء على اعتبار أن هذا المصطلح حديث الاستعمال، إلا أن المعنى اللغوي إضافة إلى ما يرتبط بهذا المصطلح من ألفاظ تعطي الدلالة نفسها، وبالتالي فإنه يمكن للباحثين تعريف السلم المدني بالآتي:

"أن يعيش الناس في حياتهم المدنية والاجتماعية باستقرار وأمان على دينهم وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم بعيداً عن الخوف والقلق والرعب وكل ما يهدد أمنهم واستقرارهم ويشمل هذا السلم الحياة الأسرية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والغذائية والدينية وكل ما يتعلق بحياة الإنسان مما يتعذر مع فقدانه استمرار الحياة واستقرارها".

الفرع الثاني: الألفاظ ذات الصلة بمفهوم السلم المدني:

ومن الألفاظ التي تتعلق بمصطلح السلم المدني ما يعرف بالأمن المجتمعي، فما هو مفهوم الأمن المجتمعي؟

الأمن المجتمعي:

والأمن: ضد الخوف (7)، قال المناوي: "عَدَمُ تَوَقُّعِ مَكْرُوهٍ فِي الزَّمَنِ اللَّاتِي، وَأَصْلُهُ طَمَأْنِينَةُ النَّفْسِ وَزَوَالُ الْخَوْفِ (8)، وأمن أماناً وأماناً وأمانةً وأماناً ولم يخف فهو آمن (9).

وقد وردت كلمة الأمن ومشتقاتها في القرآن الكريم في سبعين موضعاً كلها تعني الطمأنينة والثقة وعدم الخوف (10)، أما الأمن الاجتماعي فهو الطمأنينة التي تنفي الخوف والفرع عن الإنسان فرداً أو جماعة في سائر ميادين العمران الديني، بل وأيضاً في المعاد الأخروي فيما وراء هذه الحياة الدنيا (11).

والمفهوم العام للأمان الاجتماعي يعبر عن الحال التي يشعر فيها الفرد بانتمائه إلى مجتمع يكفل احتياجاته سيما الأساسية منها، التغذية والسكن والإعفاف والتعليم والرعاية الصحية، فهذه المتطلبات تمثل الحدود الدنيا لمستوى المعيشة المقبول بحسب المعايير الشرعية والمدنية (12).

وقد عرفته لجنة غرب آسيا في الأمم المتحدة على أنه "مجموعة من الآليات والأنشطة المترابطة المستخدمة لتحقيق الاستقرار للأفراد والجماعات، وتحرير الإنسان من الحاجة والعوز والحرمان، والحد من خسائره وحمايته من الأخطار الداخلية

(6) لسان العرب، ابن منظور، ج12، ص289، فصل السين.

(7) لسان العرب، ابن منظور، ج13 ص21.

(8) تاج العروس، الزبيدي، ج34، ص184.

(9) المعجم الوسيط، ج1 ص28، مادة (امن).

(10) منهج القرآن في تحقيق الأمن الاقتصادي، معن القضاة، ص11.

(11) الإسلام والأمن الاجتماعي، محمد عمارة، ص12.

(12) شبكات الأمان والضمان الاجتماعي في الإسلام، عبد الجبار السبهاني، ص4.

والخارجية غير الملائمة ، والتي قد يتعرض لها ، سواء أكانت من صنع الإنسان كالأزمات المالية والانحسار الاقتصادي، أو طبيعية كالجفاف والقحط والأوبئة<sup>(13)</sup>.

ولذلك فإن الأمن الاجتماعي يعبر عن طمأنينة الأفراد والمجتمع وينفي عنه كل أسباب الخوف والقلق ويسد أبواب ومنافذ الجريمة التي تتناقض مع أمن الفرد والجماعة.

وكما يكون الأمن في الضرورات والحاجات المادية، يكون كذلك في الأمور المعنوية والنفسية والروحية، وكما يكون للفرد يكون للاجتماع الإنساني العام<sup>(14)</sup>.

### المطلب الثاني: أهمية السلم المدني في السنة النبوية:

يعتبر السلم المدني ضرورة وفريضة لا يجوز التفريط بها والتنازل عنها وتحقيقها من مقاصد الشريعة وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فمن مقاصد الشريعة الحفاظ على الضرورات الخمس وهي حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل، وهذا لا يتحقق إلا بوجود السلم والاستقرار.

وإن للسلم والسلام نصيب كبير في نصوص القرآن والسنة، ما يدل على أهميته في حياة الناس ومعاشهم، ولقد امتنَّ الله على قريش وذكركم بالنعمة العظيمة ومنها قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ لِيُذْهِبَ كُفْرَهُمْ وَيَجْعَلَ لَهُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة: 4]، قال الماوردي: "اعلم أن ما تصلح به الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة وأمورها ملتزمة ستة أشياء، هي قواعدها وإن تفرعت، وهي: دين متبع وسلطان قاهر وعدل شامل وأمن عام وخصب دائم وأمل فسيح."<sup>(15)</sup>

ولا عجب في أن يجعل الأمن من أسباب انتظام الدنيا واستقرار المعاش وقد امتنَّ الله على قريش بنعمة الأمن التي حباهم إياها في البلد الحرام فكانت سبباً في جلب الأرزاق واستقطاب الناس إلى هذا المكان المطمئن من كل بقاع الأرض، وقد عدَّ الماوردي أن فوات السلم والأمن في المجتمع المسلم من الأسباب التي تصرف الناس عن مصالحهم، فقال: "الْأَمْنُ أَهْنَأُ عَيْشٍ.. لِأَنَّ الْخَوْفَ يَبْضُ النَّاسَ عَنِ مَصَالِحِهِمْ، وَيَحْجِزُهُمْ عَنِ تَصَرُّفِهِمْ، وَيَكْفُهُمْ عَنِ سَبَابِ الْمَوَادِّ الَّتِي بَهَا قِوَامُ أَوْدِهِمْ وَأَنْتِظَامُ جَمَلَتِهِمْ"<sup>(16)</sup>.

وقال الغزالي "ولعمري من أصبح آمناً في سربه معافى في بده وله قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذاقيرها"<sup>(17)</sup>، وليس بأمن الإنسان على روحه وبدنه وماله ومسكنه وقوته في جميع الأحوال بل في بعضها، فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية<sup>(18)</sup>، فلا يهناً المرء ولو ملك الدنيا بأسرها إن لم يتحقق له الأمان على نفسه وماله وعرضه ومجتمعه .

(13) الضمان وشبكات الأمان الاجتماعي في إطار السياسات الاجتماعية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ص3.

(14) الإسلام والأمن الاجتماعي، مرجع سابق ، ص5.

(15) أدب الدنيا والدين، الماوردي، ج1 ص133.

(16) الماوردي، أدب الدنيا والدين، مرجع سابق ص142.

(17) هذا النص مقتبس من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي رواه الترمذي في سننه حديث رقم 2346.

(18) الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد الغزالي، ص128.





وقد ورد عن الصحابة أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلِ مَعَهُ فَأَخَذَهُ، فَفَزِعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا))<sup>(26)</sup>.

كما أشار عليه الصلاة والسلام إلى ضرورة الكف عن إشاعة الخوف بين صفوف المسلمين بالتركيز على المساواة والسليبات في المجتمع دون العمل على إصلاحها، وإنما فقط لمجرد ذكرها مما يشيع بين الناس الخوف والرعب واليأس من الواقع، فعن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ))، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أُدْرِي، أَهْلَكُهُمْ بِالنَّصَبِ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ<sup>(27)</sup>.

وروي أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ أَخَافَ مُؤْمِنًا بِغَيْرِ حَقٍّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُؤْمِنَهُ مِنْ أَفْرَاقِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ))<sup>(28)</sup>.

وعندما قام بنو قريظة بنقض العهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، واشتد الكرب على رسول الله، بعث رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ، وَسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، وَمَعَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَالَ: ((انْطَلِقُوا حَتَّى تَنْظُرُوا، أَحَقُّ مَا بَلَّغْنَا عَنْ هَوْلَاءِ الْقَوْمِ أَمْ لَا؟ فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَالْحُنُوتُ لِي لَحْنًا أَعْرِفُهُ، وَوَلَا تَقْتُلُوا فِي أَعْضَادِ النَّاسِ وَإِنْ كَانُوا عَلَى الْوَفَاءِ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَاجْهَرُوا بِهِ لِلنَّاسِ. قَالَ: فَخَرَجُوا حَتَّى أَتَوْهُمْ، فَوَجَدُوهُمْ عَلَى أَخْبَتِ مَا بَلَّغَهُمْ عَنْهُمْ))<sup>(29)</sup>. فقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على أمن الناس وسلمهم والابتعاد عن كل ما من شأنه أن يهدد أمنهم وسلمهم.

ولما كان فتح مكة لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم لينتقم ولا ليريق الدماء، بل كان حريصاً أشد الحرص على حفظ أمن مكة وسلمها، فقد قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ))<sup>(30)</sup>.

ولما قال سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه وهو حامل راية الأَنْصَارِ فِي جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ: ((اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة، قال صلى الله عليه وسلم: كذب سعد... ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة))<sup>(31)</sup>، وأخذ الراية منه ودفعها إلى ابنه قيس (وقيل: دفعها إلى الزبير بن العوام)<sup>(32)</sup>.

وحين تم النصر والفتح عفا الرسول صلى الله عليه وسلم عن أهل مكة عندما اجتمعوا إليه قرب الكعبة ينتظرون حكمه فيهم، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: ((ما تظنون أني فاعل بكم؟ فقالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: اذهبوا فأنتم الطلقاء))<sup>(33)</sup>.

(26) سنن أبي داود، باب من يأخذ الشيء على المزاح، حديث رقم 5004، ج 4، ص 301، صححه الألباني. أنظر: صحيح الترغيب والترهيب، ج 3، ص 42.

(27) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن قول هلك الناس، حديث رقم 2623، ج 4، ص 2024.

(28) المعجم الأوسط، الطبراني، حديث رقم 2350، ج 3، ص 24. والحديث ضعيف، أنظر: الألباني، ضعيف الجامع الصغير، ج 1، ص 774.

(29) السيرة النبوية، ابن هشام، ج 2، ص 222.

(30) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، حديث رقم 2617، ج 4، ص 2020.

(31) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح، حديث رقم 4280، ج 5، ص 146.

(32) فتح الباري، ابن حجر، ج 8، ص 9.

(33) السنن الكبرى، البيهقي، ج 9، ص 199. ضعّفه الألباني، أنظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها، محمد ناصر الدين الألباني، ج 3، ص 307.

وذكر الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين المنتصرين بحرمة مكة، وحرّم القتل والسبي فيها، وأبقى على الناس أموالهم، وحفظ حقوقهم، حتى أدى مفاتيح البيت الحرام إلى من تحملوا شرف الحفاظ عليها.

فمن خلال ما سبق يظهر لنا بجلاء مدى اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بالسلم المدني في منهجيته حيث أرسى قواعدها وربّى أصحابه عليها حتى غدت نموذجاً فريداً سبقت جميع الأنظمة والمواثيق التي تدعو إليه.

#### المطلب الثالث: أهمية السلم المدني من الناحية الاقتصادية:

يمكن القول بأن هنالك علاقة تلازمية بين السلم المدني والاقتصاد، وهذه العلاقة تظهر من خلال بعض الآيات القرآنية منها: قوله تعالى: { وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ } [النحل: 112] وقوله تعالى: { لِيَلْبِغَ قُرَيْشٌ إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ } [قرش: 1-4]

فهاتان الآيتان تبرزان العلاقة بين السلم المدني والاقتصاد وتظهران التلازم المتصل بين الأمن والرغد الذي هو كناية عن الاقتصاد، والخوف والجوع فلا يتحقق للإنسان وللمجتمع طيب الحياة في غياب أي منهما<sup>(34)</sup>، كما أن السلم المدني يمثل أبرز مرتكزات التنمية الاقتصادية وترتبط فعالية تكامله مع غيرها من المرتكزات الأخرى، الاجتماعية والسياسية والثقافية بقدرتها على تحقيق إنجازات ملموسة، تتمثل في إقامة المزيد من المشروعات الاقتصادية، إضافة إلى تهيئة بيئة مناسبة تعمل على جذب المدخرات واستثمارها، وتراجع السلم المدني يعمل على تشجيع هروب رؤوس الأموال المحلية وهجرتها حيث البعد عن الخطر والمخاطرة حفاظاً على رؤوس الأموال وسعيًا وراء مكسب آمن.

ومن جهة أخرى فإن السلم المدني يعود على الدولة بمكاسب اقتصادية ومن أهمها تقليل النفقات التي قد تجبرها الدولة في سبيل الحفاظ على الأمن وما يتبع ذلك من إنفاق على الشرطة والقضاء والسجون والإنفاق على المستشفيات أحياناً في حال وجود جرائم متعلقة بالضرر الصحي والإدمان كالمخدرات وغيرها.

(34) الأمن الاجتماعي في التصور الإسلامي، الكيلاني، ص4.

## المبحث الثاني

### الفقر والبطالة، المفهوم، الأسباب والنتائج

يعد كلا من الفقر والبطالة مشكلة عالمية وظاهرة اجتماعية ذات امتدادات اقتصادية، وانعكاسات سياسية متعددة الأشكال والأبعاد، ولا يكاد يخلو مجتمع من المجتمعات من تلك الظاهرتين مع التفاوت الكبير في حجمهما والفئات المتضررة منهما، ومع تطور المجتمعات وتزايد عدد السكان أصبح الفقر والبطالة من أهم القضايا الاجتماعية المتلازمة التي تشغل بال الحكومات والمنظمات الدولية المتخصصة في التنمية الاجتماعية، وذلك لأهميتها وتأثيرها على نسبة كبيرة من أفراد المجتمع. وقد تبنت الدول النامية العديد من السياسات والبرامج التي تهدف إلى زيادة مستوى معيشة أفرادها، والتي يتم اختيارها طبقاً للظروف الاجتماعية والاقتصادية لكل دولة.

ومما لا شك فيه أن مشكلتي الفقر والبطالة أصبحتا من أهم المهددات الحقيقية للاستقرار الاقتصادي، والسلم المدني الاجتماعي في العالم، وتطرق النظام الإسلامي إلى علاج هذه المشاكل وإيجاد الحلول لها، وقد أوضح الهدي النبوي العديد من الآليات والسياسات التي تسهم في معالجة هاتين الظاهرتين. ولذلك سوف يشتمل هذا المبحث على بيان مفهوم كل من الفقر والبطالة وأسبابهما ونتائجهما.

#### المطلب الأول: مفهوم الفقر والبطالة:

##### الفرع الأول: مفهوم الفقر:

في اللغة: "الفقرُ والفقرُ ضد الغنى، والفقر: الحاجة وفعله الافتقار، ويقال: الفقير: الذي لا شيء له، والفقير: المكسور الفقار يضرب مثلاً لكل ضعيف لا ينفذ في الأمور"<sup>(35)</sup>.

وقال صاحب المصباح المنير: "الفقير فعيل بمعنى فاعل. يقال: فقِرَ يَفْقِرُ من باب تعب إذا قل ماله"<sup>(36)</sup>.

ومن خلال ما سبق يتضح أن الفقر في اللغة بمعنى الضعف والحاجة.

أما الفقر في كلام الفقهاء فهو متباين ويفهم منه أن الفقير هو الذي ليس لديه ما يغطي احتياجاته، مما يظهر أن هناك مستويات أو درجات للفقر، هذا مع مراعاة أن تقدير هذه الحاجة لدى الفقهاء يختلف من زمن لآخر وبحسب أعبائه، ولذا قال الغزالي: "هو الذي لا يفي دخله بخرجه، والمعتبر في ذلك ما يليق بالحال بلا إسراف ولا تقتير"<sup>(37)</sup>، حيث أن مقياس الفقر إنما هو راجع لحجم الدخل ومستوى المعيشة اللائقة بحال الإنسان.

أما من حيث التعريف الاصطلاحي فيمكننا الإشارة إليه كالآتي:

أولاً: الفقر من منظور الاقتصاد الوضعي:

(35) لسان العرب، ج5، ص60-62، فصل الفاء.

(36) المصباح المنير، الحموي الفيومي، ج2، ص478.

(37) إحياء علوم الدين، الغزالي، ج1، ص221.

عرف "البنك الدولي للإنشاء والتعمير" في تقريره الثالث عشر لسنة 1990 الفقر بأنه: "عدم القدرة على تحقيق حد أدنى من مستوى المعيشة"<sup>(38)</sup>، وعرفت بعض التقارير الاقتصادية الفقر بأنه "عدم القدرة على تحقيق مستوى معين من المعيشة المادية يمثل الحد الأدنى المعقول والمقبول في مجتمع ما من المجتمعات في فترة زمنية محددة"<sup>(39)</sup>.

ومن التعريفات العامة للفقر "انخفاض مستوى المعيشة عن مستوى معين ضمن معايير اقتصادية واجتماعية"<sup>(40)</sup>، كما وعرف بأنه "عجز الموارد المالية للفرد - أو للمجتمع أيضا - عن الوفاء بحاجاته الاقتصادية"<sup>(41)</sup>، وهناك من فرق بين مفهوم الفقر المطلق والنسبي بحيث يرتبط تحديد الفقر بحدود دخل الأسرة نفسها، أو بمتوسط الدخل في البلد.

ويبقى مفهوم الفقر من المفاهيم التي يعتمد تفسيرها على مؤشرات ومعايير عدة لذلك نلاحظ تعدد التفسيرات الخاصة بمفهوم الفقر ولكن يجب لتعريف الفقر الإجابة على التساؤلات الثلاث: تحديد ماهية الحد الأدنى من الرفاهية، وكيفية التيقن من صحة فقر الفرد، وتجميع مؤشرات الرفاهية وقياس الفقر على أساسها<sup>(42)</sup>.

#### ثانياً: الفقر من منظور الاقتصاد الإسلامي:

تعرض الباحثون في الاقتصاد الإسلامي لمعنيين: الأول: نسبي، ويعني التفاوت الشديد في مستويات المعيشة<sup>(43)</sup>، وهذا التفاوت سنة من سنن الكون، فالشيء الأقل يعد فقيراً بالنسبة للأكثر في مختلف المجالات.

والثاني: مطلق، ويعني مدى إمكانية الفرد إشباع حاجاته بغض النظر عن موقف الغير، وبمعنى آخر هو عدم تحقيق حد الكفاية<sup>(44)</sup>.

أو هو مستوى الدخل النقدي الذي يعجز عن إشباع حد الكفاية للفرد من السلع والخدمات وفقاً للأرقام القياسية السائدة في المجتمع لتكاليف المعيشة<sup>(45)</sup>.

#### الفرع الثاني: مفهوم البطالة:

البطالة لغة التعطل ونقيض العمالة والعودة عن السعي لمنفعة الدنيا أو الآخرة، وبطل العامل بطالة: تعطل فهو بطل<sup>(46)</sup>، وفي المصباح المنير "بطل الأجير من العمل فهو بطل بين البطالة بالفتح، وربما قيل بطالة بالضم حملاً على نقيضها وهي العمالة"<sup>(47)</sup>، ويقال للمستقل عما يعود بنفع دنيوي أو أخروي بطل، وهو ذو بطالة بالكسر<sup>(48)</sup>.

واصطلاحاً نشير إلى الآتي:

#### أولاً: البطالة من منظور الاقتصاد الوضعي:

<sup>(38)</sup> الأمن الاجتماعي من منظور الاقتصاد الإسلامي، هائل طشطوش، ص26.

<sup>(39)</sup> الفقر وتوزيع الدخل في الوطن العربي، عبد الرزاق الفارس، ص21.

<sup>(40)</sup> الأمن الاجتماعي من منظور الاقتصاد الإسلامي، طشطوش، ص26.

<sup>(41)</sup> الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ص234.

<sup>(42)</sup> الأمن الاجتماعي من منظور الاقتصاد الإسلامي، طشطوش، ص27.

<sup>(43)</sup> السياسة المالية في الإسلام، الخطيب، عبد الكريم، ص201.

<sup>(44)</sup> السياسة المالية في الإسلام، الخطيب، ص201.

<sup>(45)</sup> الأمن الاجتماعي من منظور الاقتصاد الإسلامي، طشطوش، ص28.

(46) المعجم الوسيط، ج1، ص61، باب الباء.

(47) المصباح المنير، الحموي الفيومي، ج1، ص51.

(48) المفردات، الأصفهاني، ج1، ص129.

وردت على ألسنة الباحثين في الاقتصاد الوضعي العديد من التعريفات لمصطلح البطالة نذكر منها: "مصطلح يدل على تعطل العمال عن العمل"<sup>(49)</sup>، ومن التعريفات الشائعة للبطالة تعريف منظمة العمل الدولية والمستخدم في معظم الدول أن البطالة "تشمل كل الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن سن معين، وكانوا من دون عمل، وهم مستعدون للعمل، وباحثين عنه، واتخذوا خطوات محددة، بحثاً عن العمل باجر، أو عمل للحساب الخاص"<sup>(50)</sup>. وبسبب تعدد المفاهيم الخاصة بالبطالة يمكن اعتماد شرطان أساسيان في تحديد مفهوم البطالة هما<sup>(51)</sup>:

1- أن يكون الفرد قادراً على العمل بأجر، أو لحسابه الخاص.

2- أن يكون الفرد باحثاً عن العمل بأجر، أو لحسابه الخاص.

#### ثانياً: البطالة من منظور الاقتصاد الإسلامي:

"هي العجز عن الكسب، وهذا العجز إما أن يكون ذاتياً، كالصغر والأنوثة والعتة والشيخوخة والمرض، أو غير ذاتي، كالأشتغال بنحصيل العلم، وكذلك العامل القوي الذي لا يستطيع تدبير أمور معيشته بالوسائل المشروعة المعتادة، أو الغني الذي يملك مالا ولا يستطيع تشغيله، بينما لا يعتبر التفرغ للعبادة مع القدرة على العمل من العجز، بل عد الفقهاء مثل هذا التفرغ حرام"<sup>(52)</sup>.

وهناك من عرفها بأنها "مجموعة من الناس عاطلة عن العمل تحمل رسالة اجتماعية في فترة زمنية معينة قد تطول وقد تقصر"<sup>(53)</sup>. ونهاية القول أن البطالة مرتبطة بانعدام فرص العمل وفقدانه، وليس بوجود العمل مع انعدام الرغبة، فمتى وجد العمل ولم توجد الرغبة فهذا تخلف حضاري وليس بطالة.

ويمثل النظام الاقتصادي الإسلامي نسيجاً لا مثيل له بين النظم الاقتصادية الحاضرة، له مقوماته، ومثاليته الخاصة، حيث يقوم على العقيدة والإيمان بالله عز وجل. ومع هذا الإيمان يتوافر عنصر الرقابة الغيبية، علاوة على خضوعه للحلال والحرام، ويقوم المنهج الاقتصادي الإسلامي على مفهوم أساسي ألا وهو تنمية الباعث والحافز على العمل، بصرف النظر عن التأهيل العلمي والوضع الاجتماعي؛ باعتبار أن العمل عبادة<sup>(54)</sup>.

وللبطالة نوعان جبرية واختيارية، والجبرية لا اختيار للإنسان فيها ولكن تفرض عليه ويبتلى فيها ابتلاء، وسببها عدم تعلم مهنة في الصغر، أو تعلم مهنة إلا أن سوقها قد كسد بسبب تغير الظروف والبيئات، أو له مهنة لكنه لا يملك مالا لشراء الآلات مهنته بمعنى انه يفقد رأس المال، ومثل هذه الفئة قدم لها الاقتصاد الإسلامي العلاج الناجع.

والاختيارية تمثل بطالة من يقدر على العمل، ولكنهم يجنحون للعمل ويؤثرون الراحة، ويأخذون من الحياة ولا يعطون، ومثل هؤلاء قاومهم الإسلام، ولم يرضى عن مسلكهم حتى لو تخلوا عن العمل لأجل العبادة<sup>(55)</sup>.

(49) موسوعة المصطلحات الاقتصادية، حسين عمر، ص52.

(50) مشكلة البطالة وعلاجها دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، جمال حسن المرانحة، ص48.

(51) الاقتصاد السياسي للبطالة "تحليل لأخطر مشكلات الرأسمالية المعاصرة، رمزي زكي، ص15.

(52) الموسوعة الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ج8، ص100-101.

(53) الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ص227-230.

(54) النظام الاقتصادي الإسلامي، يوسف إبراهيم يوسف، ص30.

(55) مشكلة البطالة وعلاجها دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، المرانحة، ص52؛ الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ص227-230.

## المطلب الثاني أسباب ونتائج الفقر والبطالة:

### الفرع الأول: أسباب الفقر والبطالة:

تنوعت وتعددت الأسباب المؤدية للفقر والبطالة، يقول الإمام محمد عبده: "وللفقر أسباب كثيرة: منها الضعف والعجز عن الكسب، ومنها إخفاق السعي، ومنها البطالة والكسل، ومنها الجهل بالطرق الموصلة، ومنها ما تسوقه الأقدار من نحو حركات الرياح واضطراب البحار واحتباس الأمطار وكساد التجارة ورخص الأسعار، والأغنياء متمكنون من إزالة بعض هذه الأسباب أو تدارك ضررها وإضعاف أثره، كإزالة البطالة بإحداث أعمال ومصالح للفقراء، وإزالة الجهل بالإنفاق على التعليم والتربية وتعليم طرق الكسب والتربية على العمل والاستقامة والصدق"<sup>(56)</sup>.

ونظراً للعلاقة بينهما فهناك تشابه في الأسباب المؤدية لهما لأن البطالة ستؤدي حتماً للفقر، وزيادة الفقر سيزيد من نسبة البطالة، وقد يكون خصوصية لكل منهما سنشير لها في موضعها، وتباينت تقسيمات الباحثين لها فمنهم من قسمها لأسباب ذاتية وخارجية، ومنهم من قسمها لأسباب اقتصادية واجتماعية وسياسية ومكانية، وفيما يلي عرضاً مجملاً لأهم تلك الأسباب<sup>(57)</sup>:

### أولاً: ارتفاع معدلات النمو السكاني:

وهذه ظاهرة تعاني منها معظم الدول، ولا تعد مشكلة إذا رافقها معدلات نمو اقتصادية مرتفعة، لكن إذا ترافق ارتفاع معدلات النمو السكاني مع انخفاض معدلات نمو الاقتصادي فإن ذلك يعني عدم المقدرة على تأمين فرص عمل كافية لاستيعاب الداخلين الجدد لسوق العمل.

### ثانياً: سوء التدبير والإنفاق غير الرشيد:

وعده البعض من الأسباب الذاتية التي تعود للفرد نفسه والناجئة عن ممارسة عادات وسياسات سيئة في طريقة الإنفاق يترتب عليها إنفاق المال في غير مكانه الصحيح.

### ثالثاً: النظرة الدونية لبعض المهن كالعمل في القطاع الزراعي:

وهذا السبب من أهم أسباب البطالة والفقر لأنه ناتج عن قيم اجتماعية، وعادات وتقاليد خاطئة ولكنها طاغية على أفكار العديد من مجتمعاتنا التي تفضل العمل الحكومي على العمل المهني، والعمل في القطاع الزراعي، ونتيجة لهذه النظرة الدونية فإن الشباب يفضلون البطالة على ممارسة مثل هذه المهن، أو الهجرة للمدن بحثاً عن العمل مما يترتب على ذلك ضغطاً على عرض العمل وبالتالي زيادة نسبة البطالة في المدن.

### رابعاً: سوء استثمار الموارد:

سواء في ذلك الموارد البشرية، والطبيعية، والمالية، والناظر لحال الإنسان مع هذه الموارد يجد أن هنالك تقصيراً في استغلالها، وهذا التقصير قد يكون ناتجاً عن تكاسل وتقاوس، وقد يكون ناتجاً عن مجاوزة الحد في استغلالها وفي كلا الحالتين

(56) تفسير المنار، للإمام محمد عبده، ج2، ص368 .

(57) مشكلة البطالة وعلاجها دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، المراجعة، ص54-97؛ مشكلة الفقر، عبد الهادي الفضلي، ص23-28؛ مشكلة الفقر وكيف عالجه الإسلام، الفرضاوي، ص7-12؛ الاقتصاد السياسي للبطالة، رمزي زكي، ص183-287؛ الاقتصاد الإسلامي بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، ص230-255؛ مشكلة الجوع والخوف وكيف عالجه الإسلام، حسين شحاتة، ص40..؛ وانظر مقالات الدكتور عبد الجبار السبهاني التوزيع... المشكلة الاقتصادية <http://al-sabhani.com>.

حذر الإسلام من ذلك لما له من انعكاسات على الفرد والمجتمع، ويعد سوء استثمار الموارد من أهم أسباب البطالة والفقر، وسوف يتضح الأمر أكثر عند البحث عن سبل علاجهما في الهدي النبوي حيث أولى الشرع أهمية كبيرة لهذا الموضوع.

#### خامساً: التوزيع غير العادل للدخل والثروات:

يرى الإسلام أن العدل المطلق يعني تفاوت الأرزاق مع ضرورة تحقيق العدالة الإنسانية، ويرفض اعتبار المال القيمة الأساسية الكبرى وبنفس الوقت يجب توفير حد الكفاية للفرد ويفضل أن يكون ذلك عن طريق الملكية الفردية والذي يسمى (التوزيع الابتدائي) أو العمل المنتج والذي يسمى (التوزيع الوظيفي)، ويقر الإسلام المساواة المطلقة في توفير حد الكفاية، وبالتالي إذا عجز الإنسان عن توفيره لموجب الحاجة الناتجة عن الفقر أو المرض أو غيرها فيتعين على الدولة حينئذ توفير ذلك لهم من بيت المال، أو من خلال منافذ أخرى متضمنة ضمن إعادة التوزيع. وبهذه الطريقة يضمن النظام الاقتصادي الإسلامي توزيعاً عادلاً للدخل والثروات.

#### سادساً: الامتناع عن إخراج الزكاة المفروضة:

فالزكاة من العبادات المالية التي لو طبقت بالطريقة الصحيحة لأسهمت في حل العديد من المشكلات الاقتصادية لأنها تمثل تدفق نقدي وعيني للأموال بين الفئة الواجبة عليها الزكاة والفئة المستحقة للزكاة بشكل دوري، وهي من أهم آليات إعادة التوزيع، والامتناع عن إخراجها يترتب عليه إحداث خلل في المجتمع من حيث زيادة حدة الفقر والبطالة.

#### سابعاً: كنز الأموال والتعامل بالربا:

وكنز المال هو حبس المال وتعطيله عن رسالته في الحياة الاقتصادية<sup>(58)</sup>، وباختصار هو حبسه عن الاستثمار والإنتاج الأمر الذي يعني قلة فرص العمل التي قد تتاح بسبب استثمار المال وتشغيله.

أما التعامل بالربا وما أفرز من نظام سعر الفائدة يعد من أهم أسباب تقيش البطالة والفقر، حيث يؤدي سعر الفائدة إلى إعاقة النمو والتطور وإنشاء المشروعات الاستثمارية التي تستوعب عدداً من العاملين، فالفائدة تؤدي إلى زيادة التكاليف الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الأسعار وبالتالي قلة الطلب على إنتاج المشروعات، ثم توقفها والاستغناء عن العمالة الموجودة فيها، ويزداد الأمر سوءاً إذا كان سعر الفائدة أعلى من الربحية المتوقعة فعندها لن تنفذ المشاريع الاستثمارية بداية.

#### ثامناً: إخفاق برامج التصحيح الاقتصادي وضعف التشجيع والتحفيز على الإنتاج والصناعة:

فشلت أغلب برامج التصحيح الاقتصادي التي طبقت في معظم الدول بالتعاون مع صندوق النقد الدولي في إحداث أي نمو اقتصادي حقيقي يساعد على الحد من البطالة، بل على العكس من ذلك وسعت تلك البرامج الفجوة، وزادت عدد عاطلين عن العمل وزادت البطالة.

كما ضعف التشجيع على الإنتاج والصناعة، فلا يوجد إجراءات ضريبية، وإعانات مالية تشجع وتحفز الإنتاج والإنتاجية، وعدم وجود مثل ذلك يقلل من فرص العمل الجديدة وبالتالي يزيد من البطالة.

#### تاسعاً: دخول التكنولوجيا الحديثة إلى سوق العمل:

كان لدخول التكنولوجيا الحديثة لبعض المجالات كالزراعة والصناعة سبباً في زيادة البطالة، ذلك أن التكنولوجيا تعتمد على إجلال رأس المال محل العامل بنسب غير متكافئة فترتب على ذلك وجود فائض من العمالة.

(58) الحلال والحرام، القرضاوي، ص269.



## عاشراً: إخفاق خطط التنمية الاقتصادية وتفاقم أزمة المديونية الخارجية:

فالملاحظ على معظم الدول لاسيما النامية منها تراجع النمو الاقتصادي، وفشل خطط التنمية، حيث جاءت مخيبة للأمل، ولم تتحقق المنتظر منها، ونتيجة لذلك التباطؤ وفشل سياساتها الاقتصادية - الذي يعزى لأسباب عدة ليس هنا مجال بحثها - تفاقمت أزمة المديونية الخارجية ووقعت أغلب الدول في مأزق المديونية الذي أفرز العديد من المشكلات ومنها: أزمة البطالة والفقر.

### الفرع الثاني: نتائج الفقر والبطالة وأثرهما في تهديد السلم المدني:

إن للفقر والبطالة العديد من النتائج السلبية التي لا حصر لها على المجتمعات، فهما لا شك الداء الأعظم، والآفة الكبرى التي تعاني منها معظم المجتمعات؛ وتلك النتائج لا تقتصر على ناحية واحدة، أو محدودة في إطار معين؛ وإنما تمتد نتائجها إلى كل ما يمكن أن نتقدم المجتمعات من خلاله وتزدهر، فلا تقتصر نتائجها على الحالة الاقتصادية أو الحالة الاجتماعية؛ وإنما تكون مجموعة متشابكة من النتائج، قد تكون كافية لتدمير المجتمع بالكامل، ويعد الفقر والبطالة العائق الأكبر أمام تنمية الإنسان؛ حيث يقف الإنسان بسببهما عاجزاً أمام الكثير من الأمور، فلا يتمكن من تطوير نفسه، ومواكبة التطورات الهائلة في العصر الحديث، ويحرماته من الرفاهية التي يتمتع بها غيره، الأمر الذي يجعله ينعزل عن المجتمع بشكل كبير، وهذا كله ينعكس بشكل سلبي على السلم المدني للمجتمع.

حتى النظام الإسلامي نظر للفقر والبطالة على أنهما خطر على العقيدة، وعلى الأخلاق، وعلى سلامة التفكير، وعلى الأسرة والمجتمع، وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((كاد الفقر أن يكون كفراً))<sup>(59)</sup>.

وفيما يلي عرض مجمل لأهم النتائج الاقتصادية والاجتماعية:

أولاً: نتائج الفقر والبطالة الاقتصادية<sup>(60)</sup>:

1- يؤدي الفقر والبطالة إلى تركيز الثروة بيد فئة قليلة من الناس، وهذه النتيجة يترتب عليه مزيداً من الفقر والبطالة؛ ذلك لأن تركيز الثروة يؤدي إلى نقص الاستهلاك وقصور الطلب الفعلي الأمر الذي يدعو المؤسسات الإنتاجية لتسريح العديد من العمال.

2- تؤدي البطالة إلى إهدار لإمكانات وطاقت كان يمكن أن تساهم في الإنتاج، ويمثل ذلك خسارة اقتصادية في القوى القادرة على الإنتاج ناهيك عن الأثر المباشر على العاطل وهو فقدان دخله الضروري اللازم لإدامة معيشتة.

3- تؤدي البطالة إلى بتر الحياة في بعض القطاعات الإنتاجية بسبب لجوء العمال أحياناً إلى الإضرابات والمظاهرات.

4- يؤدي الفقر والبطالة إلى انخفاض مستوى الإنتاج، وبالتالي انخفاض الدخل والاستثمار، والإدخار، لأن قدرات الفقير وبخاصة الفقير المدقع، يكون نصيبه أقل من غيره في الصناعة والزراعة واستغلال الأرض، بسبب عدم قدرته على شراء التقنيات الحديثة المتطورة التي تزيد في الإنتاج، فالفقير في الغالب يعتمد على الوسائل البدائية، وبالتالي فيكون إنتاجه قليلاً في مختلف المجالات.

<sup>(59)</sup> شعب الإيمان، البيهقي، ج9، ص12.

<sup>(60)</sup> مشكلة البطالة وعلاجها دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، المراحنة، ص159-186؛ مشكلة الفقر، عبد الهادي الفضلي، ص12؛ الخصخصة والتشريكية نظرة تقديرية من منطلقات إسلامية، عبد الجبار السبهاني، ص414؛ الآليات الشرعية لعلاج مشكلة البطالة، ذبيح، محمد دمان، ص47-48؛ الاقتصاد السياسي للبطالة، رمزي زكي، ص42-43.

وكذلك الحال بالنسبة للبطالة فإنها تؤدي البطالة إلى انخفاض في إجمالي التكوين الرأسمالي والنتائج المحلي وهذا ما يؤدي بمرور الزمن إلى انخفاض نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

5- تؤدي البطالة إلى خفض الأجور الحقيقية حيث يقبل العاطل العمل بأي أجر، وهذا بدوره يؤدي إلى عدم التوازن بين الأجور والأسعار وتكاليف الحياة والمعيشة مما يقود إلى الفساد الاقتصادي وعدم الإنتاجية ويقضي على روح التنافس.

6- ذهاب الدخل القومي إلى تأمين الحاجات الاستهلاكية بدلاً من توجيهه إلى التنمية والاستثمار، وبالتالي فلن تتحقق التنمية المنشودة في ظل الفقر المدقع، والبطالة.

7- زيادة الديون والقروض الفردية لسد الضروريات والحاجيات الاستهلاكية بدلاً من العمل على خطط النهضة والبناء والتعمير.

8- ارتفاع معدلات التضخم حيث أثبتت العديد من الدراسات وجود علاقة طردية بين التضخم والبطالة.

ثانياً: نتائج الفقر والبطالة الاجتماعية<sup>(61)</sup>:

1- يؤدي الفقر إلى تفشي الأمية والجهل من خلال تسرب الأطفال من المدرسة للعمل، وهذا ينعكس على زيادة ظاهرة عمالة الأطفال، الأمر الذي ينعكس سلباً على المستوى التعليمي.

2- يؤدي الفقر والبطالة إلى انتشار العنف والتطرف والجرائم، مثل القتل والسرقات والاختلاس وغيرها من الانحرافات الناتجة من انخفاض الدخل ومستوى المعيشة والرغبة في الثراء أو الحصول على المال لسد احتياجات الأسرة.

3- يؤدي الفقر والبطالة إلى التفكك الأسري الناتج عن عدم قدرة رب الأسرة على تحمل المسؤولية لباقي أفراد الأسرة.

4- تؤدي البطالة إلى خلق اختلالات كبيرة في مفهوم المواطنة والارتباط بالوطن حيث يسود الفهم الخاطئ إذا لم يكن الوطن قادراً على إعالة أو حماية أفراد.

5- يدفع الفقر والبطالة الأفراد إلى تعاطي الخمر والمخدرات والإصابة بالاكنتاب.

6- يؤثر الفقر والبطالة على سياسات الدول، الأمر الذي يترك أثراً كبيراً على مسألة الأمن والأمان، فانتشار البطالة والفقر قد يترتب عليه سقوط بعض الحكومات، أو النزول عند رغبات هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع وتنفيذ مطالبهم.

7- تفشي الاضطرابات النفسية لدى فئة الفقراء والعاطلين عن العمل، وهذا يزيد من نفقات الدولة في هذا المجال.

8- يؤدي الفقر والبطالة إلى اختلال السلم المدني لان فئة الفقراء والعاطلين عن العمل هم أكثر الفئات خروجاً على القوانين والأنظمة القائمة في المجتمع.

ومهما ذكرنا من نتائج وأثار يبقى الواقع أبرز دليل على سلبية مثل تلك الظواهر على المجتمعات، وهذه النتائج وغيرها

مما لم نذكره يترك انعكاسات سلبية على السلم المدني الاجتماعي وتجعل الفقر والبطالة من أبرز مهددات السلم المدني.

<sup>(61)</sup> مشكلة البطالة وعلاجها دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، المراجعة، ص159-186؛ مشكلة الفقر، عبد الهادي الفضلي، ص12؛ الاقتصاد السياسي للبطالة، رمزي زكي، ص42-43؛ الآليات الشرعية لعلاج مشكلة البطالة، ذبيح، محمد دمن، ص49-50.

### المبحث الثالث:

#### آليات معالجة الفقر والبطالة في ضوء الهدى النبوي ودورها في حفظ السلم المدني

لقد تميز الهدى النبوي في علاجه للمشكلات سواء أكانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية وغيرها بالنظر إلى الأسباب المؤدية إليها، ومن ثمّ تربية الأمة وتوجيهها نحو العلاج المناسب لها، وخاصة أن الهدى النبوي له طابع القبول والرضا لأنه تشريع يدفعنا الإيمان للاستجابة إليه وتنفيذه دون أدنى جدال، ولقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على علاج المشكلات قبل وقوعها بإجراءات وقائية من شأنها أن تقلل من وقوع المشكلة، حتى إذا حدثت وضع النبي صلى الله عليه وسلم إجراءً علاجياً من شأنه أيضاً أن يزيلها أو يخفف من وقعها وأثرها، ومن هنا نستعرض الإجراءات الوقائية والعلاجية في حماية ووقاية المجتمع المسلم من الفقر والبطالة وآثارهما الخطيرة على اعتبار أنهما من مهددات السلم المدني، وذلك في المطالبين التاليين على النحو الآتي:

#### المطلب الأول: المنهج الوقائي في حماية المجتمع من الفقر والبطالة:

أولاً: تربية المجتمع وتوجيهه على الأخذ بالأسباب والتوكل على الله والدعاء والتعلق بالله:

ومن خلال هذا المنهج يعمل النبي صلى الله عليه وسلم على محاربة التوكل، كما يربي الأمة على وجوب التوكل على الله بعد الأخذ بالأسباب فقد روي عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْتُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا))<sup>(62)</sup>، كما أشار الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن المقسوم لك من الرزق فإنه آتيك لا محالة، فعن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إن الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله))<sup>(63)</sup>.

وقد علمنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نتحرى الأوقات المباركة في طلب الرزق ما هو مظنة استجابة الدعاء كما في الثلث الأخير من الليل حيث ينزل ربنا إلى السماء الدنيا فيقول: ((من يدعوني فأستجيب له، ومن يسألني فأعطيه، ومن يستغفري فأغفر له))<sup>(64)</sup>.

وإضافة إلى ما سبق فإن التعلق بالله عز وجل في طلب الرزق يقتضي أن يتعلم المسلم ما هو مأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإلحاح في الطلب، فقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما أصاب أحدا قط هم ولا حزن فقال: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَإِبْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَا ضَرَفِي فِي حُكْمِكَ، عَدَلٌ فِي قَضَائِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمٍ

<sup>(62)</sup> سنن الترمذي، أبواب الزهد، باب في التوكل على الله، ج4، ص573، رقم 2344. الحديث صححه الألباني، أنظر: صحيح الجامع، ج2، ص932، رقم 5254.

<sup>(63)</sup> صحيح ابن حبان، ج8، ص31، حديث رقم 3238، والحديث حسنه الألباني، أنظر: صحيح الجامع، ج1، ص336، رقم 1336.

<sup>(64)</sup> صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدعاء في الصلاة آخر الليل، رقم 1145، ج2، ص53.

الْقَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَتُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حَزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِيَّا أَدْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حَزْنِهِ فَرَحًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: أَجَلُ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ<sup>(65)</sup>.

وقد علمنا النبي صلى الله عليه وسلم أن لا نستسلم للفقر والحاجة ويدخل اليأس في قلوبنا ومن ذلك أنه كان يقول فيما روي عن عائشة رضي الله عنها: ((اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهزم والمأثم والمغرم، ومن فتنة القبر، ومن فتنة النار، وعذاب النار، ومن شر فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال))<sup>(66)</sup>.

كما دعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى العفة والاستغناء عما في أيدي الآخرين وعدم النظر إلى ما هو فوق الحاجة والاكتفاء بما قسم الله سبحانه فكان يقول فيما روي عن أبي هريرة: ((اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا))<sup>(67)</sup>، وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم: ((قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ))<sup>(68)</sup>.

وإذا قدرَ الله عليك في الرزق فمن الواجب الصبر والتحمل والرضا، وهذا ما كان يعلمه لأصحابه صلى الله عليه وسلم، فعن أبي سعيد الخدري قال: ((أُرْسِلَنِي أَهْلِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ يَصْبِرْ يَصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعِنْ يَغْنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ يَغْفَهُ اللَّهُ، وَمَا رَزَقَ الْعَبْدُ رِزْقًا أَوْسَعَ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ))<sup>(69)</sup>.

وبعد كل هذا فإن من الواجب الأخذ بالأسباب الصحيحة التي تعين المسلم على قضاء حوائجه، فيخرج من بيته ساعياً متوكلاً على الله، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من قال - أي إذا خرج من بيته - بسم الله توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: هُدَيْتَ، وَكُفَيْتَ، وَوُقِيْتِ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ))<sup>(70)</sup>، وكان سفيان الثوري رحمه الله يمرُّ ببعض الناس وهم جلوس بالمسجد الحرام، فيقول: "ما يجلسُكم؟ قالوا: فما نصنع؟ قال: اطلبوا من فضل الله، ولا تكونوا عيالاً على المسلمين"<sup>(71)</sup>.

#### ثانياً: الحث على العمل والكسب:

فقد أقام الرسول صلى الله عليه وسلم من خلال سنته منظومة قيمية تمجد العمل وتحث على الكسب الطيب والحلال، فقد امتدح الرسول صلى الله عليه وسلم العمل اليدوي وعده من أفضل الكسب، مهما كان نوع العمل وطبيعته وعده أفضل من المسألة، حيث قيل يا رسول الله أي الكسب أطيب؟ قال: ((عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور))<sup>(72)</sup>، وعن أبي هريرة رضي الله

<sup>(65)</sup> مسند أحمد، ج 7، ص 341، رقم 4318، صححه الألباني، أنظر: صحيح الترغيب والترهيب، ج 2، ص 171، رقم 1822.

<sup>(66)</sup> صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم، رقم 6368، ج 8، ص 79.

<sup>(67)</sup> صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب في الكفاف والقناعة، رقم 1055، ج 2، ص 730.

<sup>(68)</sup> صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب في الكفاف والقناعة، رقم 1054، ج 2، ص 730.

<sup>(69)</sup> مسند أحمد، ج 18، ص 27، رقم 11435.

<sup>(70)</sup> سنن الترمذي، أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا خرج من بيته، رقم 3426، ج 5، ص 490، صححه الألباني، أنظر: صحيح الجامع، ج 2، ص 1096، رقم 2173.

<sup>(71)</sup> الحث على التجارة والصناعة والعمل والإتكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك، الخلال، ج 1، ص 51.

<sup>(72)</sup> مسند أحمد، ج 28، ص 502، صححه الألباني، أنظر: صحيح الجامع الصغير، ج 1، ص 236.

عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَأَنْ يَحْتَضِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْتَنِعَهُ))<sup>(73)</sup>.

كما علم النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن الكسب الطيب من عمل الرجل هو بمثابة الجهاد في سبيل الله، فقد روي عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: ((مرَّ رجلٌ على النبي صلى الله عليه وسلم، فرأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلدِه ونشاطِه ما رأوا، فقالوا: يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياءً ومفاخرةً فهو في سبيل الشيطان))<sup>(74)</sup>.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم قدوة لأصحابه في ذلك، فقد عمل في رعي الغنم وكان يكسب من عمل يده وكذلك كان الأنبياء من قبل فهم القدوات لأقوامهم، قال صلى الله عليه وسلم: ((ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: نعم، كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة))<sup>(75)</sup>.

ومن حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على تربية الناس وتوجيههم نحو الإيجابية والعمل حث عليه في أشد الأوقات وأحلكها وأقساها، فقد قال صلى الله عليه وسلم: ((إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليغرسها))<sup>(76)</sup>.

وهكذا كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عجب فإنهم تربوا على منهجه وهدية صلى الله عليه وسلم، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال: ((قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ))<sup>(77)</sup>، دلني على السوق هي منهجية كل مسلم يطلب الرزق بكسب يده.

فتلك الأحاديث الشريفة تؤكد أن الأصل أن يأكل الرجل من عمل منتج حلال ليشبع حاجاته باستغلال طاقته وإمكاناته مهما كانت متواضعة.

**ثالثاً: توفير فرص عمل للقادرين عليه، ودعم المشاريع الصغيرة:**

تميزت تشريعاتنا بمراعاة التنظير والتطبيق، بمعنى أن سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قدّمت إلى جانب الحث والدعوة إلى العمل فرص عمل حقيقية، فقد شجعت، وفي ذات الوقت أوجدت بيئة وفرص مناسبة للعمل، حيث أنشأ النبي صلى الله عليه وسلم سوقاً جديدة قريبة من سوق بني قينقاع، فضربت قبة - أي خيمة كبيرة - لتكون رمزاً وعلامة يتجمع حولها المسلمون للبيع والشراء، كما روى ابن ماجة عن أبي أسيد: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى سوق النبيط<sup>(\*)</sup> فنظر

<sup>(73)</sup> صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، حديث رقم 2074، ج3، ص57.

<sup>(74)</sup> المعجم الأوسط، الطبراني، حديث رقم 6835، ج7، ص56. صححه الألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير، ج1، ص301.

<sup>(75)</sup> صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب الأجرة على رعي الغنم، حديث رقم 2262، ج3، ص88.

<sup>(76)</sup> مسند البزار، حديث رقم 7408، ج14، ص17. صححه الألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير، ج1، ص300.

<sup>(77)</sup> صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب كيف أخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه، حديث رقم 3937، ج5، ص69.

<sup>(\*)</sup> النبيط: اسم موضع بالمدينة، وهم في الأصل صنف من الناس نسب هذا السوق إليهم. انظر: مصباح الزجاجة شرح سنن ابن ماجة، السيوطي، ج1، ص161.

إليه، فقال: ليس هذا لكم بسوق، ثم ذهب إلى سوق فنظر إليه فقال: ليس هذا لكم بسوق، ثم رجع إلى هذا السوق فطاف فيه ثم قال: هذا سوقكم فلا ينقصن<sup>(\*)</sup> ولا يضربن عليه خراج<sup>(78)</sup>.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعم المشاريع الصغيرة ويحث عليها، فهي النواة لكل عمل، كما أنها تبعد الناس عن التسول<sup>(\*)</sup>، فعن أنس رضي الله عنه: أن رجلاً من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله، فقال صلى الله عليه وسلم: ((أما في بيتك شيء؟ قال الرجل: بلى، حلس<sup>(\*)</sup> نلبس بعضه، ونبسط بعضه، وقعب<sup>(\*)</sup>، قال صلى الله عليه وسلم: انتني بهما، فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده، وقال: من يشتري هذين؟ فقال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال صلى الله عليه وسلم: من يزيد على درهم؟ مرتين أو ثلاثاً، قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين، وأعطاهما الأنصاري، وقال: اشتر بأحدهما طعاماً، فانبذه إلى أهلِكَ، واشترِ بالآخر قدوماً فأنتني به، فأتاه به، فشد فيه رسول صلى الله عليه وسلم عوداً بيده، ثم قال له: اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوماً، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً، وببعضها طعاماً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة؛ إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفقوع، أو لذي دم موجع<sup>(79)</sup>.

كما شجّع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاريع الاقتصادية بين المسلمين، وحثهم عليها كالمزارعة<sup>(\*)</sup> مثلاً، وهو ما فعله بين الأنصار وإخوانهم المهاجرين الفقراء، الذين قدموا على المدينة بلا أدنى مال، فعن أبي هريرة أنه قال: قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم: ((اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، فقال: لا، فقالوا: تكفونا المؤونة، ونشركم في الثمرة، قالوا: سمعنا وأطعنا<sup>(80)</sup>، وهذا ما يُعرف بالمزارعة.

وهذه النصوص إن دلت فإنها تدل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد اهتم بتعبئة الموارد البشرية والطبيعية، ودعا إلى ضرورة توظيفها توظيفاً منضبطاً بالقدر الذي يؤمن كفاية الإنسان.

#### رابعاً: محاربة التسول:

ومرحلة تالية لما سبق و متممة لا بد أن يرتبط العمل الطيب والمنتج بالابتعاد عن سؤال الناس، فعن عطاء بن يسار: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطاء فردّه عمر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لم

<sup>(\*)</sup> فلا ينقصن: فلا ينقصن بالبخرس في الكيل والوزن، ولما يضربن عليه خراج لأن الأسواق في البلاد حق العامة فليس للأمر أن يضرب عليهم خراجاً بالبيع والشراء فيه بأن يقال كل من يبيع ويشترى فيه فعلية كذا. انظر: مصباح الزجاجة شرح سنن ابن ماجه، السيوطي، ج1، ص161.

<sup>(78)</sup> سنن ابن ماجه، كتاب الجارات، باب الأسواق ودخولها، حديث رقم 2233، ج2، ص751. قال المحقق: ضعفه الألباني.

<sup>(\*)</sup> التسول: من السؤال وهو الاستعطاء والاستخبار، وسألته الشيء: بمعنى استعطيته إياه، قال عز وجل: (ولا يسألكم أموالكم)، وفي الحديث أنه (نهى عن كثرة السؤال ..)، قيل: هو سؤال الناس أموالهم من غير حاجة. أنظر: لسان العرب، ابن منظور، ج11، ص319.

<sup>(\*)</sup> الحلس: كساء يلبس، ويفرش على الأرض، ويجلس عليه. أنظر: مختار الصحاح، ج1، ص78.

<sup>(\*)</sup> القعب: الإناء الغليظ من خشب مقعر نشرب فيه من الماء. أنظر: تاج العروس، ج4، ص63.

<sup>(79)</sup> سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة، حدي رقم 1641، ج2، ص120. ضعفه الألباني، أنظر: ضعيف أبي داود-الأم، باب ما تجوز فيه المسألة، ج2، ص126.

<sup>(\*)</sup> المزارعة: في اللغة من الزراعة، وقد عرفها الفقهاء بأنها عقد على الزرع ببعض الخارج بشرائنه الموضوع له شرعاً. أنظر: الكاساني، بدائع الصنائع، الكاساني، ج6، ص175. وأنظر: الاختيار لتعليل المختار، ابن مودود الموصل، ج3، ص74.

<sup>(80)</sup> صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب إذا قال اكفني مؤونة النخل وغيره وتشركني في الثمر، حديث رقم 2325، ج3، ص104.

رَدَدَتْهُ، فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لَأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَاتِمًا هُوَ رِزْقٌ، يَرْزُقُكَ اللَّهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَأْتِينِي شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَخَذْتُهُ<sup>(81)</sup>.

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: "السؤال حرام في الأصل، وإنما يُباح بضرورة أو حاجة مهمة قريبة من الضرورة، وإنما قلنا إن الأصل فيه التحريم لأنه لا ينفك من ثلاثة أمور محرمة: الأول: إظهار الشكوى من الله تعالى، إذ السؤال إظهار للفقر، وذكر لقصور نعمة الله تعالى عنه، والثاني: أن فيه إذلال السائل نفسه لغير الله تعالى، وليس للمؤمن أن يذل نفسه لغير الله إلا لضرورة، والثالث: أنه لا ينفك عن إيذاء المسئول غالباً<sup>(82)</sup>.

ولأن التسول يقود الناس إلى التكاثر والتواكل وعدم الأخذ بالأسباب واستمرار الحرام، وكل ذلك يقود إلى مفاصد كبيرة، كما أن التسول يؤدي إلى قلة العمل والإنتاج وبالتالي تعطيل عنصر من عناصر الإنتاج وهو العنصر البشري الذي هو أساس الإنتاج، ومن هنا فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الداء الخطير في المجتمع المسلم وحاربه بكل الوسائل، فقد روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله قال: ((ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مُرعة لحم))<sup>(83)</sup>.

وبين لنا النبي صلى الله عليه وسلم أن المتسول الذي يسأل الناس ولا يعمل وهو قادر على ذلك أنه لا يقنع أبداً وبالتالي سوف يجعل الله فقره بين عينيه عقوبة له على هذا العمل، روى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله قال: ((لا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر))<sup>(84)</sup>.

كما علمنا النبي صلى الله عليه وسلم أن المعطي أفضل عند الله من الآخذ فقال: ((اليد العليا خير من اليد السفلى))<sup>(85)</sup>. فالنهي عن المسألة والتتفير منها فيه تحفيز وتشجيع على العمل مهما كان بسيطاً.

#### خامساً: إعانة العمال و حفظ حقوقهم:

ومن ذلك:

• عدم تكليفهم ما لا يطيقون من الأعمال، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي ذر رضي الله عنه: ((إخوانكم خولكم<sup>(\*)</sup> جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلّفوهم ما يعلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم))<sup>(86)</sup>.

• ضرورة تعجيل أجر العامل وحفظ حقوقهم المالية من الغبن والظلم والاستغلال، فعن عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه))<sup>(87)</sup>، كما حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ظلمهم وأكل

(81) موطأ الإمام مالك، تحقيق محمد فواد عبد الباقي، كتاب الصدقة، باب ما جاء في التعفف عن المسألة، ج2، ص998. صححه الألباني، أنظر: صحيح الترغيب والترهيب، ج1، ص206.

(82) إحياء علوم الدين، الغزالي، ج4، ص210.

(83) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب من سأل الناس تكثراً، حديث رقم 1474، ج2، ص123.

(84) مسند أحمد، ج15، ص246. صححه الألباني، أنظر: صحيح الترغيب والترهيب، ج1، ص199.

(85) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، حديث رقم 1427، ج2، ص112.

(\*) خولكم: خدمكم. فطر: فتح للباري، ابن حجر العسقلاني، ج1، ص115.

(86) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكره صاحبها بارتكابها إلا بالشرک، حديث رقم 30، ج1، ص15.

حقوقهم، فقال فيما روي عن أبي أمامة: ((مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ\*))<sup>(88)</sup>، روي عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث القدسي عن رب العزة قال الله تعالى: ((ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ... وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ))<sup>(89)</sup>.

• عدم إرهاب العامل إرهاباً يضر بصحته ويجعله عاجزاً عن العمل، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك: ((مَا خَفَّفْتَ عَنْ خَادِمِكَ مِنْ عَمَلِهِ، كَانَ لَكَ أَجْرًا فِي مَوَازِينِكَ))<sup>(90)</sup>.

• ومن الحقوق التي تُعتبر علامة مضيئة في الشريعة الإسلامية حق الخادم في التواضع معه، وفي ذلك يُرغِب الرسول صلى الله عليه وسلم أمته قائلاً: ((مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا))<sup>(91)</sup>، ولأن حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تطبيقاً لكل أقواله، فإن السيدة عائشة رضي الله عنها تروي فنقول: ((مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا))<sup>(92)</sup>.

ولاشك أن مثل هذه المنهجية العظيمة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وتشريعاته تعطي العامل اطمئناناً نفسياً ورضىً بعمله مهما كان متواضعاً، كما أنها تدفع العامل للأمانة والإخلاص في عمله وعدم التهرب من إنجاز ما وكل إليه من أعمال، وبالتالي فإن هذا الاستقرار لدى العامل يدفعه للاستمرار بهذا العمل وعدم تركه هرباً من الظلم حينها نقل من الفقر والبطالة بدل أن تكون سبباً في ازديادها.

#### المطلب الثاني: المنهج العلاجي للفقر والبطالة في الهدي النبوي:

لقد تبين لنا أن المنهجية التربوية النبوية في وقاية أفراد المجتمع من الوقوع فيما يشق عليهم تدل على حرص الرسول صلى الله عليه وسلم على قيام مجتمع آمن مستقر من جميع جوانب الحياة، فلا يقلق ولا يضطرب ولا يتصرف بعنف كردود أفعال لمشقة أصابته أو فاقة حلت به، وإنما يلزم المنهج النبوي فيعيش آمناً مطمئناً في مجتمع آمن ومطمئن أيضاً. ولأن البشر معرضون للوقوع في البلاء والابتلاء، ومشقة ما في الدنيا من كبد كما وصفها الله سبحانه، فكان من منهج النبي صلى الله عليه وسلم أن يوجد إجراءات علاجية في حال وقوع المشكلة، وهذا من تمام وكمال الهدي النبوي في توجيه

(87) سنن ابن ماجه، كتاب الرهون، باب أجر الأجراء، حديث رقم 2443، ج2، ص817، وقال الألباني: صحيح. نظر: مشكاة المصابيح، ج2، ص900، حديث رقم 2987.

(\*) الأراك: عود السواك، وهو شجرٌ من الحمض يستاكُ بقضبانهِ الواحدة أراكاً ويُقال هي شجرةٌ طويلة ناعمة كثيرة الورق. انظر: المصباح المنير، ج1، ص12.

(88) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، حديث رقم 137، ج1، ص122.

(89) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب إم من باع خراً، حديث رقم 2272، ج3، ص82.

(90) صحيح ابن حبان، ج10، ص153، حديث رقم 4314، قال المحقق: إسناده صحيح على شرط مسلم إلى عمرو بن حريث، وعمرو بن حريث تابعي ثقة ليست له رؤية كما جزم بذلك البخاري ويحيى بن معين وغيرهما، فالحديث مرسل، أبو هانئ: هو حميد بن هانئ، وعبد الله بن زيد: هو أبو عبد الرحمن المقرئ. وهو في "مسند أبي يعلى" "1472"، وأخرجه أبو يعلى "1472" عن أحمد بن الدورقي، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، به، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" 239/4 وقال: رواه أبو يعلى، وعمرو هذا، قال ابن معين: لم ير النبي صلى الله عليه وسلم، فإن كان كذلك فالحديث مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

(91) الأدب المفرد، البخاري ج1، ص194، وقال الألباني: حسن. انظر: صحيح الجامع، ج2، ص970، حديث رقم 5527.

(92) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب مبادئه صلى الله عليه وسلم للآثام، ج4، ص1814، حديث رقم 2328.



الأمة وتربيتها، ومن هنا فسوف نشير إلى جملة من الأمور شرعها النبي صلى الله عليه وسلم، وحث عليها لعلاج مشكلتي الفقر والبطالة حال حدوثهما تحقيقاً لمقصد السلم المدني:

### أولاً: التشجيع على العمل والتملك من خلال نظام الإحياء والإقطاع:

وتفتقر هذه النقطة عمّا تم عرضه في المنهج الوقائي عند الحديث عن الحث على العمل وتوفير فرص عمل للقادرين، فقد يمتلك الفقير عملاً ولكن مردوده لا يكفي ولا يفي بحاجاته الأساسية فيجود في الإحياء\* والإقطاع\* ما يفي بتلك الحاجات. فقد روي عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال، قال صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ))<sup>(93)</sup>، وأخرج البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ))<sup>(94)</sup>، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ اللهُ يَقُولُ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ مِنْهَا - يَعْنِي: أَجْرًا - وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَاقِي مِنْهَا - يَعْنِي: الطير والسباع - فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ))<sup>(95)</sup>، وقال أيضاً فيما روي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ((مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ))<sup>(96)</sup>.

والإحياء أن يأتي شخص إلى أرض لم يتقدم عليها ملك أحد فيستصلحها بالزرع، أو بالغرس، أو بالبناء، أو إجراء نهر، فتصير بذلك ملكه، ويكون الإحياء بقلع ما في الأرض من عشب، أو شجر، أو نبات بنية الإحياء، لا بنية أخذ العشب والاحتطاب فقط، وكذلك جلب ماء إليها من النهر، أو تمهيد، أو نقل تراب إليها، أو قلع حجارة، أو جرد تراب، أو ملح عن وجهها. وإذا نظرنا إلى الحديث الشريف: ((مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ)) نجد أن هذا الحديث يحقق عدالة إنتاجية، وإرضاء للطموحات الشخصية للأفراد، وفيه تحفيز للهمم، وتشجيع على العمل، وبذل للجهد، ونهي عن الكسل والعجز والإتكال، فالذي لا يجد عملاً فهذا الباب مفتوح له أن يستصلح من الأرض فيعمل بها، ويملكها، ويصبح حر التصرف فيها، وبدل أن يكون مستهلكاً فقط فقد أصبح بالإحياء والإقطاع منتجاً، يخدم نفسه، ثم إن إحياء الموات يجذب القوة العاملة إلى الدخول في ميدان الإنتاج وبذلك يتم معالجة البطالة.

### ثانياً: إعادة التوزيع من خلال (الزكاة والميراث والصدقات الطوعية والوقف) وأثر ذلك على العدالة التوزيعية:

تميز نظامنا الاقتصادي عن باقي الأنظمة الاقتصادية في كل شيء؛ ومن أبرز نقاط التميز ما يسمى بإعادة التوزيع وما يتركه من أثر إيجابي على العدالة التوزيعية التي تمثل أهم الأهداف الاقتصادية التي تسعى كافة الأنظمة إلى تحقيقها، وإعادة التوزيع يسهم في علاج العديد من المشكلات التي تواجه المجتمعات وأبرزها مجال بحثنا وهو مشكلة الفقر والبطالة.

(\*) الإحياء: في اللغة: جعل الشيء حياً، والموات: ما لا روح فيه، أو الأرض التي لا ملك لها، أو الأرض الخراب للدارسة غير العامرة، واصطلاحاً: هو التنبؤ باستصلاح الأراضي الموات وجعلها صالحة للزراعة. أنظر:

المصباح المنير، ج2، ص583. وأنظر: حاشية الجبرمي على الخطيب، ج3، ص231.

(<sup>93</sup>) الإقطاع: الإقطاع هو ما يقطعه الإمام أي يعطيه من الأراضي رقية، أو منفعة لمن له حق في بيت المال. أنظر: حاشية ابن عابدين، ج4، ص393. وأنظر: الخراج وصناعة الكتابة، ابن جعفر، قدامة، ج1، ص218

(<sup>94</sup>) سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إحياء الموات، حديث رقم 3073، ج3، ص178. صححه الألباني، انظر: الألباني، صحيح الجامع الصغير، ج2، ص1036.

(<sup>95</sup>) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضاً مواتاً، حديث رقم 2335، ج3، ص106.


(<sup>96</sup>) مسند أحمد، ج22، ص170. صححه الألباني، أنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج2، ص11.

(<sup>96</sup>) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس، حديث رقم 2320، ج3، ص103.

ومن خلال ما سبق عرضه في المنهج الوقائي من تشجيع على الكسب والعمل المنتج الحلال وما قد يترتب على ذلك من تملك نلاحظ اعتماد توزيع الدخل على الملكية والعمل ابتداءً، وبالتالي فإن علاج الفقر والبطالة يأتي بالمقام الأول من خلال السعي إلى العمل المنتج الذي قد يفرز الملكية، لكن قد يستعصي على الفقير والعاطل عن العمل الحصول على العمل المناسب فهل نقف تجاههم مكتوفي الأيدي كما فعلت الأنظمة الاقتصادية الأخرى؟ وهل ندعي بأن هذا هو التوزيع الفعلي للدخل ولا مجال لتوزيع آخر؟ وهل نقف العدالة التوزيعية عند الحدود الفعلية لتوزيع الدخل والمرتبطة بالملكية والعمل فقط؟

الإجابة عن هذه التساؤلات ترتبط بما يسمى في النظام الاقتصادي الإسلامي -والذي تميز به- بإعادة التوزيع، حيث ارتبط بأساس حقوقي وهو الحاجة<sup>(97)</sup> التي تثبت حق الفقير والعاطل عن العمل في مال الغني، والغني الذي يعطي ماله للفقير على اعتبار أنه حق له فرضه الله عليه لا منة منه لقوله تعالى: **كُلُّكُم لِرَبِّكُم كَافٍ** [المعارج: 24-25]، وإعادة التوزيع يرتبط بقنوات عدة منها نظام الإرث والصدقات التطوعية والأوقاف، لكن فاعليته في تحقيق العدالة التوزيعية وعلاج الفقر والبطالة يرتبط أكثر بالزكاة لما فيها من صفة الدورية من جهة، ووعائها المتسع من جهة أخرى.

وعندما نتحدث عن عدالة التوزيع فإننا نقصد علاقة الدخل بالسكان فكما اتسعت قاعدة الملكية اتسع نطاق العدالة وكلما تركزت الثروة وضافت قاعدة الملكية ضاق نطاق العدالة وكلما ضاق نطاق العدالة كلما ارتفعت نسب الفقر والبطالة في المجتمعات، ويوضح الشكل (1) طبيعة هذه العلاقة، فالمنحنى الأزرق يمثل خط التوزيع المتساوي، والمنحنى الأحمر يمثل خط التوزيع الفعلي وكلما اقترب خط التوزيع الفعلي من المتساوي كلما كنا اقرب إلى العدالة وهذا الوضع تطمح له كافة الأنظمة. وإذا أردنا الوصول إلى العدالة لابد وأن تكون هنالك آلية دائمة ومستمرة تقرب بين الخطين غير الملكية والعمل وهذه الآلية هي الزكاة، لذلك قلنا أن إعادة التوزيع والعدالة التوزيعية أكثر ارتباطاً بالزكاة. وإعادة التوزيع من خلال الزكاة يضيق الفجوة بين الخط المتساوي والخط الفعلي وهذا يعني أننا لابد أن ننظر إلى منحني لورنس باحتوائه على خط وسط بين الخطين يمكن أن يطلق عليه خط إعادة التوزيع أو خط الزكاة<sup>(98)</sup>.



الشكل (1) منحني لورنس<sup>(99)</sup>

وقد وردت قنوات إعادة التوزيع في الهدي النبوي بشكل واضح في العديد من الأحاديث النبوية، ومن ذلك:

• الأحاديث النبوية الواردة في الزكاة والصدقات:

(97) عدالة التوزيع والكفاءة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام، عبد الجبار السبهاني، ص227.

(98) الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، عبد الجبار السبهاني، ص201-203.

(99) الاقتصاد الإسلامي للتوزيع، عبد الجبار السبهاني، عنوان الموقع <http://al-sabhany.com> بتاريخ 2012/8/21م

فقد أثبت النبي صلى الله عليه وسلم حق الفقير في مال الغني من خلال فريضة الزكاة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: ((000 فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَرْتُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ))<sup>(100)</sup>.

وأكد النبي صلى الله عليه وسلم على حق الفقير وغير القادر عن العمل في الصدقات، وأما المتبطل والكسول فلا حق له في الصدقات الأمر الذي يترتب عليه دفع القادرين على العمل إلى العمل والكسب. فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيِّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ))<sup>(101)</sup>، وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ))<sup>(102)</sup>.

وعن قبيصة بن مخرق الهلالي، قال: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: أَمِمَّ حَتَّى تَأْتِيَا الصَّدَقَةَ، فَنَأْمُرُ لَكَ بِهَا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: ((يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ، تَحْمَلُ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمَسِّكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَانِحَةٌ اجْتَا حَتَّى يَصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سَحَنًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سَحَنًا))<sup>(103)</sup>.

وتعد الزكاة من التشريعات الاقتصادية المهمة في النظام الإسلامي، ويتمثل الأثر المباشر للزكاة في حل مشكلة الفقر في تحريك الطاقات البشرية المعطلة في المجتمع من خلال دعم وتشجيع وتنمية القدرات الذهنية والمهنية لتلك الطاقات وتحويلها إلى طاقات فاعلة منتجة في مجتمعها، إذ إن موارد الزكاة لا تتجه فقط نحو تلبية المتطلبات الاستهلاكية للأفراد الذين يشملهم وصف الفقراء، وإنما الأصل الذي يتناسب مع المقاصد الكبرى للتشريع هو تنمية المهارات والقدرات للفقراء، بما يشعرهم بمسؤولياتهم تجاه مجتمعهم ويقضي فيهم على الروح الاتكالية، ويساعد على استنهاض طاقاتهم وقدراتهم الإنتاجية وتوجيهها واستثمارها، بما يحقق النفع لهم على المستوى الشخصي ولمجتمعاتهم<sup>(104)</sup>.

#### • الأحاديث النبوية الواردة في الميراث:

فعن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: ((عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: (لَا) ، قَالَ: قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: لَأَ، الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تَنْفِقُ نَفَقَةً تَبْنَعِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ))<sup>(105)</sup>.

<sup>(100)</sup> صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب اخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء ، حديث رقم 1496، ج2، ص128.

<sup>(101)</sup> صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب مصارف الزكاة، حديث رقم، 3290، ج8، ص84. وقال الحاكم هذا الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه،

ووافقه الذهبي، انظر: المستدرک، كتاب الزكاة، باب أحاديث محمد بن أبي حفصة، حديث رقم 1477، ج1، ص565.

<sup>(102)</sup> صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، حيث رقم 595، ج2، ص692.

<sup>(103)</sup> صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب من تحل له المسألة، حديث رقم 1044، ج2، ص722.

<sup>(104)</sup> الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية، نجاح أبو الفتوح، ص199-203.

<sup>(105)</sup> صحيح مسلم، كتاب الهبات، باب الوصية بالثلث، حديث رقم 1628، ج3، ص1250.

وفي هذا الحديث إشارة إلى أهمية الصدقة ولكن بشرط عدم الإضرار بالورثة، كما في الحديث إشارة إلى أهمية الإرث الذي يعمل على إعادة توزيع الدخل والثروات من خلال دورة الحياة على أساس القرابة وصلة الرحم وبالتالي يترك أثراً مباشراً على علاج الفقر والبطالة.

#### • الأحاديث الواردة في الوقف:

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصْبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَرْضَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا))<sup>(106)</sup>.

وَقَالَ أَنَسٌ: "فَلَمَّا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنِّي صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَهَا وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ))<sup>(107)</sup>.

فقد بينت هذه الأحاديث أهمية الوقف على اختلاف أنواعه فيعتبر الوقف أحد مصادر تحقيق كفاية الفقراء والمساكين وذلك من خلال المنافع التي قد تؤول إليهم من الأوقاف<sup>(108)</sup>، وذلك عن طريق تمويل القرض الحسن بوقف النقود بقصد تسليفيها للمحتاجين الذين يردون مثلها لصندوق الوقف، وتمويل مرافق الخدمة الاجتماعية، وبناء المدارس والكتاتيب وغيرها<sup>(109)</sup>.

ثالثاً: التكافل الاجتماعي:

فعن جرير بن عبد الله أنه قال: ((خطبنا رسول الله فحثنا على الصدقة، فأبطؤوا حتى رئي في وجهه الغضب، ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة، فأعطاها له، ففتابع الناس حتى رئي في وجهه السرور، فقال رسول الله: من سن سنة حسنة كان له أجرها، ومثل أجر من عمل بها، من غير أن ينتقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها، ومثل وزر من عمل بها، من غير أن ينتقص من أوزارهم شيء))<sup>(110)</sup>.

وَعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))<sup>(111)</sup>.  
وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا))<sup>(112)</sup>، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى))<sup>(113)</sup>.

<sup>(106)</sup> صحيح بخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، حديث رقم 2737، ج3، ص198؛ صحيح مسلم، كتاب الهبات، باب الوقف، حديث رقم 1632، ج3، ص1255.

<sup>(107)</sup> متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، حديث رقم 1461، ج2، ص199؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الكسوف باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج، حديث رقم 998، ج2، ص694.

<sup>(108)</sup> الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية، نجاح عبد العليم أبو الفتوح، ص145.

<sup>(109)</sup> الوجيز في اقتصاديات الزكاة والوقف، السبهاني، ص172-173.

<sup>(110)</sup> صحيح مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ج4، ص2059، حديث رقم 1017.

<sup>(111)</sup> صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، حديث رقم 13، ج1، ص12.

<sup>(112)</sup> صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتوادهم، حديث رقم 2585، ج4، ص1999.

فهذه التوجيهات النبوية التي تحث على التواد والتراحم والتعاون تدل دلالة واضحة على حرص النبي صلى الله عليه وسلم على إيجاد مجتمع متماسك متكافل يحمل أفرادهم بعضاً ويعين القادر فيهم الضعيف ويعطف القوي على المسكين، وأحاط الإسلام تلك التوجيهات بتشريعات تكفل تحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع على أوسع نطاق نظم مسؤولية التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع ، فكفلت تلك التشريعات الوفاء بحاجات الضعفاء والمساكين والفقراء من إخوانهم القادرين الموسرين، حيث يعيش الفرد في كفالة الجماعة وتعيش الجماعة بمؤازرة الفرد حيث يتعاون الجميع لإيجاد المجتمع الأفضل<sup>(114)</sup>.

ومن التشريعات والأطر التي اقرها الإسلام والتي تسهم في تحقيق التكافل الاجتماعي على نحو يتبرك أثراً في علاج مشكلة البطالة والفقير على سبيل الإيجاز حيث تعرض الباحثان لتفاصيل بعضها أثناء الحديث عن إعادة التوزيع: نظام النفقات الواجبة ونظام الإرث ونظام العاقلة وكفالة اليتامى ونظام المؤاخاة ونظام الجوار والعمل الخيري والزكاة وبيت المال<sup>(115)</sup>.

رابعاً: تحقيق كفاية العمال:

لقد حرص النبي صلى الله عليه وسلم على تأمين حاجيات العامل لما له من أثر في إغنائه وإخراجه من دائرة الفقر، حتى تعف نفسه عن الحرام ويتفرغ لعمله ويبدع فيه وتزداد إنتاجيته، فقد حدد عليه الصلاة والسلام عناصر الكفاية للموظف العمومي بقوله: ((من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة، فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً، فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكناً، قال: قال أبو بكر: (يعني المعافى) أخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من اتخذ غير ذلك فهو غال، أو سارق))<sup>(116)</sup>.

وفي رواية أبي عبيد: "من ولي لنا (للدولة المسلمة) شيئاً فلم تكن له امرأة فليتزوج، ... فليتخذ مسكناً، ... فليتخذ مركباً، ... فليتخذ خادماً، فمن اتخذ سوى ذلك: كنزاً أو إبلاً، جاء الله يوم القيامة غالاً أو سارقاً"<sup>(117)</sup>.

ثم إن الفقهاء نصّوا على أن تقدير مرتبات الجند يعتمد الكفاية معياراً، قال الماوردي: "وأما تقدير العطاء فمعتبر بالكفاية"، ثم قال: "والكفاية معتبرة من ثلاثة أوجه: أحدها عدد من يعوله (الأعباء الأسرية للجندي) ... والثاني عدد ما يرتبطه من الخيل والظهر (أعباء الإعداد للجهاد)، والثالث الموضع الذي يحله في الغلاء والرخص (المستوى العام للأسعار)"<sup>(118)</sup>.

وفي السياق ذاته يورد ابن قدامة قول القاضي: "ويعرف قدر حاجتهم، يعني أهل العطاء وكفايتهم ويزداد ذو الولد من أجل ولده، وذو الفرس من أجل فرسه، ...، وينظر في أسعارهم في بلدانهم لأن أسعار البلدان تختلف والغرض الكفاية، ولهذا تعتبر الزرية والولد فيختلف عطاؤهم لاختلاف ذلك. وإن كانوا سواء في الكفاية..."<sup>(119)</sup>.

<sup>(113)</sup> صحيح البخاري، كتاب الآداب، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم 6011، ج8، ص10.

<sup>(114)</sup> التكافل الاجتماعي في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، ص61.

<sup>(115)</sup> شبكات الأمان والضمان الاجتماعي في الإسلام دراسة تقديرية، السبهاني، ص5-10.

<sup>(116)</sup> سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أرزاق العمال، حديث رقم 2945، ج3، ص134. صححه الألباني. أنظر: الألباني،

مشكاة المصابيح، ج2، ص1107.

<sup>(117)</sup> الأموال، أبو عبيد، ج1، ص328.

<sup>(118)</sup> الأحكام السلطانية، الماوردي، ج1، ص305.

<sup>(119)</sup> المغني، ابن قدامة، ج6، ص466.

وقال السرخسي محدثاً عن مصارف بيت المال العام ومؤصلاً لقواعد توزيعه: "... إعطاء المقاتلة كفايتهم وكفاية عيالهم لأنهم فرغوا أنفسهم للجهاد ... فيعطون الكفاية ... وكل من فرغ نفسه لعمل من أعمال المسلمين على وجه الحسبة فكفايته في هذا النوع من المال" (120).

حتى إن نفقة الزوجية تحددت بالكفاية، قال ابن قدامة: "يجب للمرأة من النفقة، قدر كفايتها بالمعروف، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لهند: (خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف)" (121)، ولأن الله سبحانه وتعالى قال: **وَوُجِدَ [البقرة: 233]**، والمعروف: قدر الكفاية، ولأنها نفقة واجبة، لدفع الحاجة، فتقدرت بالكفاية، ...، فإذا ثبت أنها غير مقدرة، فإنه يرجع في تقديرها إلى الحاكم" (122).

ولا شك أن إعطاء العامل كفايته لهو السبيل إلى استقراره وطمأنينته وزيادة كفايته الإنتاجية، مما ينعكس إيجاباً على أمن المجتمع واستقراره.

ومن خلال ما سبق يتبين لنا بوضوح مدى الاهتمام النبوي في محاربة الفقر والبطالة لما فيهما من خطر على المجتمع في أخلاقه حيث الشرور والجرائم، كما هو الخطر على تماسك المجتمع لما فيه من إثارة فئنة تشعر بالضياح ضد الفئات الأخرى، كما هو خطر على الاقتصاد لما فيه من تعطيل طاقات قادرة على الإنتاج (123)، ولذلك استحق هذا الجانب جهداً كبيراً بالتوجيه والتشريع لحماية المجتمع من هذه الشرور تحقيقاً للسلم المدني الذي من خلاله هناء العيش.

### النتائج والتوصيات

توصل الباحثان من خلال ما سبق إلى النتائج التالية:

1. أن السلم المدني من المصطلحات حديثة الاستعمال ويفيد عموماً شعور الناس في جميع مناحي حياتهم بالأمان على دينهم وأنفسهم وأموالهم.
2. أن السلم المدني من الضرورات الخمس في مقاصد الشريعة والتي لا بد من تأمينها لكل من ينتمي للمجتمع من أفراد.
3. قدمت السنة النبوية الشريفة نموذجاً فريداً للسلم المدني مبينة منهجيته، وقواعده، وسبل تأمينه.
4. أن مشكلة الفقر والبطالة من المشكلات الاقتصادية العالمية التي تواجه المجتمعات، وتعد في ذات الوقت من أهم مهددات السلم المدني.
5. ظهور الفقر والبطالة له أسبابه ومبرراته، كما له انعكاساته على الحياة بكافة مناحيها، الأمر الذي يحتم علينا المسارعة لعلاجهما.

(120) المبسوط، السرخسي، ج3، ص18.

(121) صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه، حديث رقم 5364، ج7، ص65.

(122) الكافي، ابن قدامة، ج3، ص231-232.

(123) اقتصاديات الزكاة، منذر قحف، ص617.

6. قدمت السنة النبوية الشريفة منهجية فريدة من نوعها لعلاج الفقر والبطالة جامعة بين الوقاية والعلاج على نحو يسهم في الحفاظ على السلم المدني ويحقق الأمن الاجتماعي.
- أما التوصيات، فيوصي الباحثان بما يلي:
1. تبني الدولة لفكرة المشروعات الصغيرة و المتوسطة والحرف اليدوية والتي تعتبر أحد أبرز الآليات الجيدة لمواجهة مشكلة البطالة والفقر، من خلال ما توفره من فرص عمل جديدة للشباب.
  2. إعادة إحياء التطبيقات الإسلامية للعبادات المالية في أوساط المجتمع، كالزكاة والوقف وذلك من خلال التأكيد على واجب الدولة بضرورة تنظيم تلك التطبيقات مؤسسيا حتى تكون أكثر فعالية في علاج الفقر والبطالة.
  3. قيام العلماء والأئمة وخطباء المساجد بواجبهم في هذا الميدان والمتمثل بتربية المجتمع ولا سيما فئة الشباب على الأخذ بالأسباب والتوكل على الله، والحث على العمل والكسب مهما كان ذلك العمل، وربط ذلك بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله في هذا المجال.
  4. ضرورة قيام الجهات المعنية بربط البرامج التعليمية والتدريبية باحتياجات سوق العمل بها.
  5. تشجيع الاستثمار وتحقيق الإنعاش الاقتصادي للمشاريع الكفيلة بالاستجابة الفورية للحد من البطالة وتحسين مستوى معيشة الأفراد، وفق خطة مدروسة من قبل الدولة .

#### المصادر والمراجع

- الأحكام السلطانية، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب، دار الحديث، القاهرة.
- إحياء علوم الدين، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، دار المعرفة، بيروت.
- الاختيار لتعليل المختار، ابن مودود الموصللي، عبد الله بن محمود، مطبعة الحلبي، القاهرة، 1356هـ/1937م.
- أدب الدنيا والدين، الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب، دار مكتبة الحياة، بدون طبعة، نشر 1986م.
- الأدب المفرد، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1409هـ-1989م.
- الأسباب الاقتصادية لظاهرة الفقر وطرق معالجتها، العجلوني، محمد، محمود، بحث مقدم للأسبوع العلمي لمدينة الحسن العلمية، جامعة الأميرة سمية، 10-5/12-2010م.
- الإسلام والأمن الاجتماعي، عمارة، محمد، دار الشروق، ط1، 1418هـ-1998م.
- الاقتصاد الإسلامي، بحوث مختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1400هـ/1980م.
- الاقتصاد الإسلامي التوزيع، عبد الجبار السبهاني، عنوان الموقع: <http://al-sabhany.com> بتاريخ 2012/8/21
- اقتصاديات الزكاة، منذر قحف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، الطبعة الأولى، 1417هـ/1997م.
- الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية، أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، عالم الكتب الحديث، اربد-الأردن، ط1، 2011م.

- الاقتصاد السياسي للبطالة "تحليل لأخطر مشكلات الرأسمالية المعاصرة، زكي، رمزي، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عالم المعرفة، الكويت، 1998م.
- الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، دار الكتب العلمية، ط1، 1424هـ/2004م.
- الآليات الشرعية لعلاج مشكلة البطالة، ذبيح، محمد دمان، رسالة ماجستير غير مطبوعة، جامعة العقيد الحاج لخضر، الجزائر، بانتة، 2008م.
- الأمن الاجتماعي من منظور الاقتصاد الإسلامي، طشوش، هايل عبد المولى، رسالة دكتوراه غير مطبوعة، جامعة اليرموك، الأردن، اربد، 2013م.
- الأمن الاجتماعي في التصور الإسلامي، الكيلاني، رشيد صالح، بحث مقدم لمؤتمر الأمن الاجتماعي في التصور الإسلامي، جامعة آل البيت، الأردن، 3-7/4، 2012م.
- الأموال، أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله، المحقق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 1406هـ/1986م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- تحفة الحبيب على شرح الخطيب حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، دار الفكر، بدون طبعة، 1415هـ/1995م.
- التكافل الاجتماعي في الإسلام، علوان، عبدالله ناصح، دار السلام، حلب، ط5، 1983م.
- تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م
- جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، محمد بن جرير، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420هـ/2000م.
- الحث على التجارة والصناعة والعمل والإتكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك، الخلال، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد، تصنيف: أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد، دار العاصمة، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، 1407هـ.
- الحلال والحرام، القرضاوي، يوسف، دار الاعتصام، الطبعة الثامنة، 1974م.
- الخراج وصناعة الكتابة، ابن جعفر، قدامة: دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة الأولى، 1981م.
- الخصخصة والتشريكية نظرة تقديرية من منطلقات إسلامية، السبهاني، عبد الجبار، حولية كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، العدد التاسع عشر، 1422هـ/2001م.
- دور الزكاة في تحقيق الأمن الاجتماعي، عباينة، محمد أحمد، بحث مقدم لمؤتمر الأمن الاجتماعي في المرجعية الإسلامية، جامعة آل البيت، الأردن، 3-7/4، 2012م.
- رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1412هـ/1992م.
- سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1395هـ/1975م.
- سنن أبي داود، أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، (د،ط)، (د،ت).



- السنن الكبرى، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1424 هـ/2003م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، (د،ط)، (د،ت).
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1995-1996-2002.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ على الأمة، الألباني، محمد ناصر الدين، دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1412 هـ / 1992م.
- السياسة المالية في الإسلام، الخطيب، عبد الكريم، دار الفكر العربي، القاهرة، (د،ط)، 1961م.
- السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، 1375 هـ/1955م.
- شبكات الأمان والضمان الاجتماعي في الإسلام، السبهاني، عبد الجبار حمد عبيد، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مجلد 23 العدد الأول، 1431 هـ - 2010م.
- شرح سنن ابن ماجه، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، قديمي كتب خاتمة، كراتشي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- شعب الإيمان، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، 1423 هـ/2003م.
- صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422 هـ.
- صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض، ط5، (د،ت).
- صحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني، محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، (د،ط)، (د،ت).
- صحيح ابن حبان، ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، تحقيق شعيب الارنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408 هـ-1988م.
- (صحيح مسلم) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي.
- ضعيف أبي داود الأم، الألباني، محمد ناصر الدين، مؤسسة غراس، الكويت، ط1، 1423 هـ.
- الضمان وشبكات الأمان الاجتماعي في إطار السياسات الاجتماعية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك 2003م.
- عدالة التوزيع والكفاءة الاقتصادية في النظم الوضعية والإسلام، السبهاني، عبد الجبار، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية، العدد 14، 1421 هـ-2001م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، 1379 هـ.
- الفقر وتوزيع الدخل في الوطن العربي، الفارس، عبد الرزاق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م.
- الكافي، ابن قدامة، ابو محمد موفق الدين، دار الكتب العلمية، ط1، 1414 هـ-1993م.

- لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري ، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ.
- المبسوط، السرخسي، محمد بن احمد، دار المعرفة، بيروت، (د،ط)، 1414، 1993م.
- مختار الصحاح، الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت، صيدا، الطبعة الخامسة، 1420هـ/1999م.
- المستدرک على الصحيحين، الحاكم، أبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ- 1990م.
- مسند الإمام أحمد، أبو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق شعيب الارنووط، عادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ- 2011م.
- مسند البزار، البزار، أبو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 2009م.
- مشكاة المصابيح، التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1985م.
- مشكلة البطالة وعلاجها دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، المراحنة، جمال حسن احمد عيسى، مراجعة وتقديم احمد خليل جمعه، ضبط وتخريج يوسف علي بديوي، دار اليمامة، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، 1420هـ/2000م.
- مشكلة الجوع والخوف وكيف عالجها الإسلام، شحاته، حسين، دار الوفاء للطباعة، المنصورة، 1989م.
- مشكلة الفقر، الفضلي، عبد الهادي، دار الزهراء، لبنان، بيروت، الطبعة الثالثة، 1397هـ/1977م.
- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، القرضاوي، يوسف، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، (د،ط)، 1406هـ/1985م.
- المصباح المنير، الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، المكتبة العلمية، بيروت.
- المعجم الأوسط، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب: المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون: ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
- المغني، ابن قدامة، ابو محمد موفق الدين، مكتبة القاهرة، (د،ط)، 1388هـ- 1966م.
- المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، يحيى بن شرف الدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، 1392هـ
- منهج القرآن في تحقيق الأمن الاقتصادي، القضاة، معن، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، كلية الشريعة، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، إشراف الدكتور محمد جبر الألفي، 1996م.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثالثة، 1986م.
- موسوعة المصطلحات الاقتصادية، حسين عمر، دار الشروق، جدة، (د،ط)، 1979م.
- موطأ الإمام مالك، مالك بن انس بن مالك بن عامر الأصبحي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان،(د،ط)، 1406هـ- 1985م.
- النظام الاقتصادي الإسلامي، يوسف، إبراهيم يوسف، مكتب الرسالة الدولية، قطر، الطبعة الأولى، 2000م.
- الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، السبهاني، عبد الجبار، مطبعة حلاوة، اربد، ط1، 1435هـ- 2014م.

- الوجيز في اقتصاديات الزكاة والوقف، السبهاني، عبد الجبار، مطبعة حلاوة، اريد، ط1، 1433هـ-2013م.